كتاب الجمل

كِتَابُ الجَمَلِ[1]

وصل الله على سيدنا محمد وآله

١- فِي مَسِيرِ عَائِشَةَ وَعَلِيٍّ [وَ] طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ

٣٨٧٧١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ يُونُسَ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي العلاَءُ بْنُ المِنْهَالِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الجَرْمِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَاصَرْنَا تَوَّجَ وَعَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ يُقَالُ لَهُ: مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: فَلَمَّا أَنْ افْتَتَحْنَاهَا قَالَ: وَعَلَيَّ قَمِيصٌ خَلِقٌ انْطَلَقْت إِلَىٰ قَتِيلٍ مِنْ القَتْلَى الذِينَ قَتَلْنَا مِنْ العَجَمِ قَالَ: فَأَخَذْت مِنْ قَمِيصِ بَعْضِ أُولَئِكَ القَتْلَىٰ قَالَ: وَعَلَيْهِ الدِّمَاءُ، فَغَسَلْته بَيْنَ أَحْجَارٍ، وَدَلَّكْته حَتَّىٰ أَنْقَيْته وَلَبِسْته وَأَدْخَلْته القَرْيَةَ، فَأَخَذْت إِبْرَةً وَخُيُوطًا، فَخِطْت قَمِيصِي، فَقَامَ مُجَاشِعٌ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، لاَ تَغُلُّوا شَيْئًا، مَنْ غَلَّ شَيْئًا جَاءَ بِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَلَوْ كَانَ مِخْيَطًا، فَانْطَلَقْت إِلَىٰ ذَلِكَ القَمِيصِ فَنَزَعْته وَانْطَلَقْت إِلَىٰ قَمِيصِي فَجَعَلْت أَفْتُقُهُ حَتَّىٰ والله ١٥/٢٤٨
يَا بُنَيَّ جَعَلْت أَخْرِقُ قَمِيصِي تَوَقِّيًا عَلَى الخَيْطِ أَنْ يَنْقَطِعَ فَانْطَلَقْت [بالخيوط][2] وَالإِبْرَةُ وَالْقَمِيصُ الذِي كُنْت أَخَذْته مِنْ المَقَاسِمِ فَأَلْقَيْته فِيهَا، ثُمَّ مَا ذَهَبْت مِنْ الدُّنْيَا حَتَّىٰ رَأَيْتهمْ يَغُلُّونَ الأَوْسَاقَ، فَإِذَا قُلْت: أَيُّ شَيْءٍ هٰذا قَالُوا: [نَصِيبنا] مِنْ

---

(١) ثبت عنوان الكتاب في (د)، وليس في (و) لكن في نهاية الكتاب السابق جاء فيه: [يتلوه كتاب الجمل]، وسقطت اللوحة الأولىٰ من الكتاب في (أ).

(٢) زيادة من (د)، و(و) سقطت من المطبوع.

الفَيْءِ أَكْثَرَ مِنْ هٰذا قَالَ عَاصِمٌ: وَرَأىٰ أَبِي رُؤْيَا [وَ] هُمْ مُحَاصِرِي تَوَّجَ فِي خِلاَفَةِ عُثْمَانَ، وَكَانَ أَبِي إِذَا رَأىٰ رُؤْيَا كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا [نهارًا][1]، وَكَانَ أَبِي قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فَرَأىٰ كَأَنَّ رَجُلاً مَرِيضًا وَكَأَنَّ قَوْمًا يَتَنَازَعُونَ عَنْدَهُ [قد]، ٱخْتَلَفَتْ أَيْدِيهِمْ وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ وَكَانَتْ ٱمْرَأَةٌ عَلَيْهَا ثِيَابٌ خُضْرٌ جَالِسَةً كَأَنَّهَا لَوْ تَشَاءُ أَصْلَحَتْ بَيْنَهُمْ، إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَلَبَ بِطَانَةَ جُبَّةٍ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيْ مَعَاشِرَ المُسْلِمِينَ، أَيَخْلَقُ الإِسْلاَمُ فِيكُمْ وهٰذا سِرْبَالُ نَبِيِّ اللهِ فِيكُمْ لَمْ يَخْلَقْ، إِذْ قَامَ آخَرُ مِنَ القَوْمِ فَأَخَذَ بِأَحَدِ لَوْحَيِ المُصْحَفِ فَنَفَضَهُ حَتَّى ٱضْطَرَبَ وَرَقُهُ قَالَ: فَأَصْبَحَ
٢٤٩/١٥ أَبِي يَعْرِضُهَا (ولاَ) يَجِدُ مَنْ يُعَبِّرُهَا قَالَ: كَأَنَّهُمْ هَابُوا تَعْبِيرَهَا قَالَ: قَالَ أَبِي: فَلَمَّا أَنْ قَدِمْت البَصْرَةَ فَإِذَا النَّاسُ قَدْ عَسْكَرُوا قَالَ: قُلْت: مَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: فَقَالُوا: بَلَغَهُمْ أَنَّ قَوْمًا قَدْ سَارُوا إِلَىٰ عُثْمَانَ فَعَسْكَرُوا لِيُدْرِكُوهُ فَيَنْصُرُوهُ. فَقَامَ ابن عَامِرٍ، فَقَالَ: إِنَّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ صَالِحٌ، وَقَدْ ٱنْصَرَفَ عَنْهُ القَوْمُ، (قال فَرَجَعُوا إِلَىٰ)[2] مَنَازِلِهِمْ فَلَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلاَ قَتْلُهُ قَالَ: فَقَالَ: أَبِي: فَمَا رَأَيْت يَوْمًا قَطُّ كَانَ أَكْثَرَ شَيْخًا بَاكِيًا تُخَلِّلُ الدُّمُوعُ لِحْيَتَهُ مِنْ ذَلِكَ اليَوْمِ فَمَا لَبِثَ إِلاَ قَلِيلاً حَتَّىٰ إِذَا الزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ قَدْ قَدِمَا البَصْرَةَ قَالَ: فَمَا لَبِثْت بَعْدَ ذَلِكَ إِلاَ يَسِيرًا حَتَّىٰ إِذَا عَلِيٌّ أَيْضًا قَدْ قَدِمَ، فَنَزَلَ بِذِي قَارٍ قَالَ: فَقَالَ لِي شَيْخَانِ مِنَ الحَيِّ: ٱذْهَبْ بِنَا إِلَىٰ هٰذا الرَّجُلِ، فَلْنَنْظُرْ إِلَىٰ مَا يَدْعُو، وَأَيُّ شَيْءٍ جَاءَ بِهِ، فَخَرَجْنَا حَتَّىٰ إِذَا دَنَوْنَا مِنَ القَوْمِ وَتَبَيَّنَّا فَسَاطِيطَهُمْ إِذَا شَابٌّ جَلْدٌ غَلِيظٌ خَارِجٌ مِنَ العَسْكَرِ قَالَ العلاءُ، رُأيتُ أَنَّهُ قَالَ: عَلَىٰ بَغْلٍ، فَلَمَّا أَنْ نَظَرْت إِلَيْهِ شَبَّهْته المَرْأَةَ التِي رَأَيْتهَا عِنْدَ رَأْسِ المَرِيضِ فِي النَّوْمِ، فَقُلْت لِصَاحِبِيَّ:
٢٥٠/١٥ لَئِنْ كَانَ لِلْمَرْأَةِ التِي رَأَيْت فِي المَنَامِ عِنْدَ رَأْسِ المَرِيضِ أَخٌ إِنَّ ذَا (لأخوها) قَالَ: فَقَالَ: لِي أَحَدُ الشَّيْخَيْنِ (اللَّذَيْنِ) مَعِي: مَا تُرِيدُ إِلَىٰ هٰذا؟ قَالَ: وَغَمَزَنِي بِمِرْفَقِهِ قَالَ الشَّابُّ: أَيُّ شَيْءٍ قُلْت؟ قَالَ: فَقَالَ أَحَدُ الشَّيْخَيْنِ: لَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَانْصَرِفْ.

---

(١) كذا في (د)، و(و)، وفي المطبوع: (زهارا).

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (إلىٰ، فرجعوا).

قَالَ: لِتُخْبِرَنِي مَا قُلْت. قَالَ: فَقَصَصْت عَلَيْهِ الرُّؤْيَا قَالَ: لَقَدْ رَأَيْت. قَالَ: وَارْتَاعَ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَقُولُ: لَقَدْ رَأَيْت لَقَدْ رَأَيْت، حَتَّى انْقَطَعَ عَنَّا صَوْتُهُ قَالَ: فَقُلْت لِبَعْضِ مَنْ لَقِيت مِنْ الرِّجَالِ الذِي رَأَيْنَا آنِفًا قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: فَعَرَفْنَا أَنَّ الْمَرْأَةَ عَائِشَةُ قَالَ: فَلَمَّا أَنْ قَدِمْت الْعَسْكَرَ قَدِمْت عَلَىٰ أَدْهَى الْعَرَبِ- يَعْنِي عَلِيًّا- قَالَ: والله لَدَخَلَ عَلِيٌّ فِي نَسَبِ قَوْمِي حَتَّىٰ جَعَلْت أَقُولُ: والله لَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ مِنِّي- حَتَّىٰ قَالَ: أَمَا إنَّ بَنِي رَاسِبٍ بِالْبَصْرَةِ أَكْثَرُ مِنْ بَنِي قُدَامَةَ قَالَ: قُلْت أَجَلْ قَالَ: فَقَالَ: أَسَيِّدُ قَوْمِك أَنْتَ؟ قُلْت: لاَ، وَإِنِّي فِيهِمْ لَمُطَاعٌ، وَلِغَيْرِي أَسْوَدُ، (وَأَطْوَعُ) فِيهِمْ مِنِّي قَالَ: فَقَالَ: مَنْ سَيِّدُ بَنِي رَاسِبٍ؟ قُلْت: فُلاَنٌ. (قَالَ): فَسَيِّدُ بَنِي قُدَامَةَ؟ قَالَ: قُلْت: فُلاَنٌ لآخَرَ قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُبَلِّغُهُمَا كِتَابَيْنِ مِنِّي؟ قُلْت: نَعَمْ. قَالَ: أَلاَ تُبَايِعُونَ؟ قَالَ: فَبَايَعَ الشَّيْخَانِ اللَّذَانِ مَعِي قَالَ: وَأَضَبَّ قَوْمٌ كَانُوا عَنْدَهُ قَالَ: وَقَالَ أَبِي بِيَدِهِ: [فقبضها وحركها][1] كَأَنَّ فِيهِمْ خِفَّةً قَالَ: فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: بَايِعْ بَايِعْ قَالَ: وَقَدْ أَكَلَ السُّجُودُ وُجُوهَهُمْ قَالَ: فَقَالَ: [علي للقوم][2]: دَعُوا الرَّجُلَ قَالَ: فَقَالَ: أَبِي: إنَّمَا بَعَثَنِي قَوْمِي رَائِدًا وَسَأُنْهِي إلَيْهِمْ مَا رَأَيْت، فَإِنْ بَايَعُوك بَايَعْتُك، وَإِنْ اعْتَزَلُوك اعْتَزَلْتُك قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: أَرَأَيْت لَوْ أَنَّ قَوْمَك بَعَثُوك رَائِدًا فَرَأَيْت رَوْضَةً وَغَدِيرًا فَقُلْت: يَا قَوْمُ، النُّجْعَةَ النُّجْعَةَ فَأَبَوْا، مَا أَنْتَ مُنْتَجِعٌ بِنَفْسِك. قَالَ: فَأَخَذْت بِإِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ قُلْت: نُبَايِعُك عَلَىٰ أَنْ نُطِيعَك مَا أَطَعْت اللهَ، فَإِذَا عَصَيْته فلاَ طَاعَةَ لَك عَلَيْنَا، فَقَالَ: نَعَمْ، وَطَوَّلَ بِهَا صَوْتَهُ، (قَالَ): فَضَرَبْت عَلَىٰ يَدِهِ قَالَ: ثُمَّ التَفَتَ إلَىٰ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ وَكَانَ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ قَالَ: فَقَالَ: أَمَا (انْطَلَقْت) [إلَىٰ قَوْمِك بِالْبَصْرَةِ فَأَبْلِغْهُمْ كُتُبِي وَقَوْلِي قَالَ: فَتَحَوَّلَ إلَيْهِ مُحَمَّدٌ، فَقَالَ: إنَّ قَوْمِي إذَا أَتَيْتهمْ يَقُولُونَ: مَا قَوْلُ صَاحِبِك فِي عُثْمَانَ قَالَ: فَسَبَّهُ الذِينَ حَوْلَهُ قَالَ: فَرَأَيْت جَبِينَ عَلِيٍّ يَرْشَحُ كَرَاهِيَةً لِمَا (يَجِيئُونَ بِهِ) قَالَ: فَقَالَ مُحَمَّدٌ: ٢٥١/١٥

---

(١) زيادة من (و)، و(د).

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [إلىٰ القوم].

أَيُّهَا النَّاسُ، كُفُّوا فَوَاللهِ مَا إِيَّاكُمْ أَسْأَلُ، ولاعَنْكُمْ أَسْأَلُ قَالَ: فَقَالَ: عَلِيٌّ: أَخْبِرْهُمْ أَنَّ قَوْلِي فِي عُثْمَانَ أَحْسَنُ القَوْلِ، إِنَّ عُثْمَانَ كَانَ مِنَ الذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا، ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا، والله يُحِبُّ المُحْسِنِينَ قَالَ: قَالَ أَبِي: فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّىٰ قَدِمَ عَلَيَّ أهل الكُوفَةِ، [فلما] جَعَلُوا يَلْقُونِي فَيَقُولُونَ: أَتَرىٰ
٢٥٢/١٥ إِخْوَانَنَا مِنْ أَهْلِ البَصرَةِ يُقَاتِلُونَنَا قَالَ: وَيَضْحَكُونَ وَيَعْجَبُونَ، ثُمَّ قَالُوا: والله لَوْ قَدْ التَقَيْنَا تَعَاطَيْنَا الحَقَّ قَالَ: فكَأَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ لَا يَقْتَتِلُونَ قَالَ: وَخَرَجْت بِكِتَابِ عَلِيٍّ، فَأَمَّا أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ كَتَبَ إِلَيْهِمَا فَقَبِلَ الكِتَابَ وَأَجَابَهُ، وَدَلَلْت عَلَى الآخَرِ [مَتَوَارىٰ]، فَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا: كُلَيْبٌ، [ما أَذِنَ][1] لِي فَدَفَعْت إِلَيْهِ الكِتَابَ، فَقُلْت: هٰذا كِتَابُ عَلِيٍّ، وَأَخْبَرْته أَنِّي أَخْبَرْته أَنَّك سَيِّدُ قَوْمِك قَالَ: فأَبَىٰ أَنْ يَقْبَلَ الكِتَابَ، وَقَالَ: لاَ حَاجَةَ لِي [في] السُّؤْدُدِ اليَوْمَ، إِنَّمَا سَادَاتُكُمْ اليَوْمَ شَبِيهٌ بِالأَوْسَاخِ، أَوْ السَّفَلَةِ، أَوْ الأَدْعِيَاءِ، وَقَالَ: كَلِّمْهُ، لاَ حَاجَةَ لِي اليَوْمَ فِي ذَلِكَ، [قال: وأَبَىٰ] أَنْ يُجِيبَهُ قَالَ فَوَاللهِ مَا رَجَعْت إِلَىٰ عَلِيٍّ حَتَّىٰ إِذَا العَسْكَرَانِ قَدْ تَدَانَيَا فَاسْتَتَبَّ عُبْدَانُهُمْ، فَرَكِبَ القُرَّاءُ الذِينَ مَعَ عَلِيٍّ حِينَ أَطْعَنِ القَوْمُ، وَمَا وَصَلْت إِلَىٰ عَلِيٍّ حَتَّىٰ فَرَغَ القَوْمُ مِنْ قِتَالِهِمْ، دَخَلْت عَلَى الأَشْتَرِ فَأَصَابَهُ جِرَاحٌ قَالَ عَاصِمٌ: وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ مِنْ قِبَلِ النِّسَاءِ، فَلَمَّا أَنْ نَظَرَ إِلَىٰ أَبِي قَالَ وَالْبَيْتُ مَمْلُوءٌ مِنْ أَصْحَابِهِ قَالَ: يَا كُلَيْبُ، إِنَّك أَعْلَمُ بِالْبَصْرَةِ مِنَّا، فَاذْهَبْ فَاشْتَرِ لِي إِفْرَةَ جَمَلٍ [تَجْدَة] فِيهَا (فَاشْتَرَيْت) مِنْ عَرِيفٍ لِمُهْرَةَ جَمَلَهُ بِخَمْسِمِائَةٍ قَالَ: اذْهَبْ بِهِ إِلَىٰ عَائِشَةَ وَقُلْ: يُقْرِئُك ابنك مَالِكٌ السَّلاَمَ، وَيَقُولُ: خُذِي هٰذا الجَمَلَ فَتَبَلَّغِي عَلَيْهِ مَكَانَ جَمَلِك قال. فَقَالَتْ: لاَ سَلَّمَ اللهُ عَلَيْهِ، إِنَّهُ لَيْسَ بِابْنِي قَالَ: وَأَبَتْ أَنْ تَقْبَلَهُ
٢٥٣/١٥ قَالَ: فَرَجَعْت إِلَيْهِ فَأَخْبَرْته بِقَوْلِهَا قَالَ: فَاسْتَوىٰ جَالِسًا، ثُمَّ حَسَرَ، عَنْ سَاعِدِهِ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عَائِشَةَ لَتَلُومُنِي عَلَى المَوْتِ المُمِيتِ، إِنِّي أَقْبَلْت فِي رَجْرَجَةٍ مِنْ مَذْحِجٍ، فَإِذَا ابن عَتَّابٍ قَدْ نَزَلَ فَعَانَقَنِي قَالَ، فَقَالَ: اقْتُلُونِي وَمَالِكًا قَالَ: فَضَرَبْته

---

(١) كذا في (و)، وفي (د)، والمطبوع: [فأذن].

فَسَقَطَ سُقُوطًا [أمردًا] قَالَ: ثُمَّ (وَثَبَت) إِلَى ابن الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: ٱقْتُلُونِي وَمَالِكًا، وَمَا أُحِبُّ أَنَّهُ قَالَ: ٱقْتُلُونِي وَالأَشْتَرَ، ولا أَنَّ كُلَّ مِذْحَجِيَّةٍ وَلَدَتْ غُلاَمًا. فَقَالَ: أَبِي: إِنِّي ٱعْتَمَرْتهَا فِي غَفْلَةٍ، قُلْت: مَا يَنْفَعُك أَنْت إِذَا قُلْت أَنْ تَلِدَ كُلُّ مِذْحَجِيَّةٍ غُلاَمًا قَالَ: ثُمَّ دَنَا مِنْهُ أَبِي، فَقَالَ: أَوْصِ بِي صَاحِبَ البَصْرَةِ فَإِنَّ لِي مَقَامًا بَعْدَكُمْ. قَالَ: فَقَالَ: لَوْ قَدْ رَآك صَاحِبُ البَصْرَةِ لَقَدْ أَكْرَمَك قَالَ: كَأَنَّهُ يَرىٰ أَنَّهُ الأَمِيرُ قَالَ: فَخَرَجَ أَبِي مِنْ عَنْدِهِ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ قَالَ: فَقَالَ: قَدْ قَامَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ قَبْلُ خَطِيبًا، فَاسْتَعْمَلَ ابن عَبَّاسٍ عَلَىٰ أَهْلِ البَصْرَةِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ سَائِرٌ إِلَى الشَّامِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: فَرَجَعَ أَبِي فَأَخْبَرَ الأَشْتَرَ قَالَ: فَقَالَ: لأَبِي، أَنْتَ سَمِعْته؟ قَالَ: فَقَالَ: أَبِي: لاَ. قَالَ: فَنَهَرَهُ، وَقَالَ: ٱجْلِسْ، إِنَّ هٰذا هُوَ البَاطِلُ قَالَ: فَلَمْ أَبْرَحْ أَنْ جَاءَ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ مِثْلَ خَبَرِي قَالَ: فَقَالَ: أَنْتَ سَمِعْت ذَاكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: لاَ. فَنَهَرَهُ نَهْرَةً دُونَ التِي نَهَرَنِي قَالَ: [و] لَحَظَ إِلَيَّ وَأَنَا فِي جَانِبِ القَوْمِ، أَيْ إِنَّ هٰذا قَدْ جَاءَ بِمِثْلِ خَبَرِكَ قَالَ: فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عَتَّابٌ التَّغْلِبِيُّ وَالسَّيْفُ يَخْطِرُ، أَوْ يَضْطَرِبُ فِي، عَنْقِهِ، فَقَالَ: هٰذا أَمِيرُ مُؤْمِنِيكُمْ قَدْ (اسْتَعمل)[1] ابن عَمِّهِ عَلَى البَصْرَةِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ ١٥/٢٥٤ سَائِرٌ إِلَى الشَّامِ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا قَالَ: قَالَ لَهُ الأَشْتَرُ: أَنْتَ سَمِعْته يَا أَعْوَرُ؟ قَالَ: إِي والله يَا أَشْتَرُ لأَنَا سَمِعْته بِأُذُنَيَّ هَاتَيْنِ، فَتَبَسَّمَ تَبَسُّمًا فِيهِ كُشُورٌ قَالَ: فَقَالَ: فلاَ نَدْرِي إِذًا علاَمَ قَتَلْنَا الشَّيْخَ بِالْمَدِينَةِ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: [لِمِذْحِجِيَّتُهُ قَوَمُوْا] فَارْكَبُوا، قال: فَرَكِبَ. قَالَ: وَمَا أَرَاهُ يُرِيدُ يَوْمَئِذٍ إِلاَ مُعَاوِيَةَ قَالَ: فَهَمَّ عَلِيٌّ أَنْ يَبْعَثَ خَيْلاً تُقَاتِلُهُ قَالَ: ثُمَّ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي مِنْ تَأْمِيرِك أَنْ لَا تَكُونَ لِذَلِكَ أَهْلاً، وَلَكِنِّي أَرَدْت لِقَاءَ أَهْلِ الشَّامِ وَهُمْ قَوْمُك، فَأَرَدْت أَنْ أَسْتَظْهِرَ بِك عَلَيْهِمْ قَالَ: وَنَادىٰ فِي النَّاسِ بِالرَّحِيلِ قَالَ: فَأَقَامَ الأَشْتَرُ حَتَّىٰ أَدْرَكَهُ أَوَائِلُ النَّاسِ قَالَ: وَكَانَ قَدْ وَقَّتَ لَهُمْ يَوْمَ الإِثْنَيْنِ، فَمَا [رَأَيْت]، فَلَمَّا صَنَعَ الأَشْتَرُ مَا صَنَعَ نَادىٰ فِي النَّاسِ قَبْلَ ذَلِكَ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (استولىٰ).

بِالرَّحِيلِ[١].

٣٨٧٧٢- حَدَّثَنَا عِيسَىٰ بْنُ يُونُسَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ قَالَ: شَهِدْت يَوْمَ الجَمَلِ فَمَا دَخَلْت دَارَ الوَلِيدِ إِلاَ ذَكَرْت يَوْمَ الجَمَلِ وَوَقْعَ السُّيُوفِ عَلَى المبِيضِ قَالَ: كُنْت أَرىٰ عَلِيًّا يَحْمِلُ فَيَضْرِبُ بِسَيْفِهِ حَتَّىٰ يَنْثَنِيَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَقُولُ: لاَ تَلُومُونِي، وَلُومُوا هٰذا، ثُمَّ يَعُودُ فَيُقَوِّمُهُ[٢].

٢٥٥/١٥ ٣٨٧٧٣- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مَيْسَرَةَ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ يَوْمٍ تَكَلَّمَتْ الخَوَارِجُ يَوْمَ الجَمَلِ قَالُوا: مَا أَحَلَّ لَنَا دِمَاءَهُمْ وَحَرَّمَ عَلَيْنَا ذَرَارِيَّهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ قَالَ: فَقَالَ: عَلِيٌّ: إِنَّ العِيَالَ مِنِّي عَلَى الصَّدْرِ وَالنَّحْرِ، وَلَكُمْ فِي خَمْسِمِائَةٍ خَمْسَمِائَةٌ، جَعَلْتهَا لَكُمْ مَا يُغْنِيكُمْ عَنِ العِيَالِ[٣].

٣٨٧٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ مُخِشّ قَالَ: كَانَتْ رَايَةُ عَلِيٍّ سَوْدَاءَ- يَعْنِي يَوْمَ الجَمَلِ- وَرَايَةُ أُولَئِكَ [الجمل][٤].

٣٨٧٧٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ: مَا فَعَلَتْ أُمُّك قَالَ: قَدْ مَاتَتْ قَالَ: أَمَا إِنَّك سَتُقَاتِلُهَا قَالَ: فَعَجِبَ الرَّجُلُ مِنْ ذَلِكَ حَتَّىٰ خَرَجَتْ عَائِشَةُ[٥][٦].

---

(١) في إسناده كليب بن شهاب، وثقه أبو زرعه علىٰ طريقة توثيق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة، ولم يعرف بجرح، وقال النسائي: لا نعلم أحدًا روىٰ عنه غير ابنه، وابن مهاجر، وابن المهاجر ليس بالقوي.

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام من روىٰ عنه الأعمش.

(٣) في إسناده أبو جميلة ميسرة بن يعقوب، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٤) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

- والأثر في إسناده حريث بن مخش، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٢٦٢، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٥) أورده الهندي في «الكنز» ١١/ ٣٢٤، من طريق ابن أبي شيبة.

(٦) إسناده مرسل. الزبير بن عدي لم يدرك حذيفة ﷺ.

٣٨٧٧٦- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَسَّمَ عَلِيٌّ مَوَارِيثَ مَنْ [قُتِلَ] يَوْمَ الجَمَلِ عَلَىٰ فَرَائِضِ المُسْلِمِينَ: لِلْمَرْأَةِ، ثُمُنَهَا، وَلِلابْنَةِ نَصِيبُهَا، وَلِلابْنِ فَرِيضَتُهُ، وَلِلأُمِّ سَهْمُهَا(١).

٣٨٧٧٧- [حَدَّثَنَا] يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي العَنْبَسِ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ، عَنْ أَهْلِ الجَمَلِ قَالَ: قِيلَ: أَمُشْرِكُونَ هُمْ؟ قَالَ: مِنَ الشِّرْكِ فَرُّوا. قِيلَ: أَمُنَافِقُونَ هُمْ؟ قَالَ: إِنَّ المُنَافِقِينَ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا قَلِيلًا. قِيلَ: فَمَا هُمْ؟ قَالَ: إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا(٢). ٢٥٦/١٥

٣٨٧٧٨- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامَ، عَنْ [شَقِيقٍ](٣) (بْنِ سَلَمَةَ) أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَسْبِ يَوْمَ الجَمَلِ وَلَمْ يَقْتُلْ جَرِيحًا(٤).

٣٨٧٧٩- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ بَهْرَامَ، (عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ سَلْعٍ)، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَسْبِ يَوْمَ الجَمَلِ وَلَمْ يُخَمِّسْ قَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَلَا تُخَمِّسُ أَمْوَالَهُمْ؟ قَالَ: فَقَالَ: هٰذِهِ عَائِشَةُ (تَسْتَأْمِرُهَا)(٥) قَالَ: قَالُوا: مَا هُوَ إِلَّا هٰذَا، مَا هُوَ إِلَّا هٰذَا(٦).

٣٨٧٨٠- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ هَارُونَ (بْنِ أَبِي)(٧) إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ

---

(١) إسناده ضعيف. رواية جرير عن عطاء بعد ٱختلاطه.

(٢) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من علي ﷺ.

(٣) صوبه في المطبوع من عند البيهقي: ٨/ ١٧٣، حيث أخرجه من طريق «المصنف»، ووقع في الأصول: [سفيان] خطأ، الصلت بن بهرام يروي عن أبي وائل شقيق بن سلمة كما في ترجمته من «الجرح» ٤/ ٤٣٨.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) كذا في المطبوع، والأصول، والأقرب أن يكون تحريفًا من: [تستأموها].

(٦) في إسناده عبد الملك بن سلع ولم يوثقه إلا ابن حبان وقال مع هٰذا: وكان ممن يخطئ.

(٧) كذا في (أ)، و(د)، وفي المطبوع، (بن) وهو يقال فيه الٱثنان، ٱنظر ترجمة هارون البربري من «التهذيب».

بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ الأَشْتَرَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ التَقَيَا، فَقَالَ: ابن الزُّبَيْرِ: فَمَا ضَرَبْته (إلا)[1] ضَرْبَةً حَتَّىٰ (ضَرَبَنِي) خَمْسًا، أَوْ سِتًّا قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَأَلْقَانِي بِرِجْلِي، (ثُمَّ
٢٥٧/١٥ قَالَ): والله لَوْلاَ قَرَابَتُك مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا تَرَكْت مِنْك عُضْوًا مَعَ صَاحِبِهِ قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَاثُكْلَ أَسْمَاءَ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدُ أَعْطَتْ الذِي بَشَّرَهَا بِهِ أَنَّهُ حَيٌّ عَشَرَةَ آلاَفٍ[2].

٣٨٧٨١- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي أَنَّ عَلِيًّا قَالَ يَوْمَ الجَمَلِ: نَمُنُّ عَلَيْهِمْ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلٰه إِلاَ اللهُ وَنُوَرِّثُ الآبَاءَ مِنْ الأَبْنَاءِ[3].

٣٨٧٨٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: سَمِعْت أَبَا جَعْفَرٍ يَقُولُ: لَمْ يَكْفُرْ أَهْلُ الجَمَلِ.

٣٨٧٨٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: سَمِعْت سُوَيْد بْنَ الحَارِثِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتنَا يَوْمَ الجَمَلِ، وَإِنَّ رِمَاحَنَا وَرِمَاحَهُمْ لَمُتَشَاجِرَةٌ، وَلَوْ شَاءَتْ الرِّجَالُ (لَمَشَتْ) عَلَيْهِمْ يَقُولُونَ: اللهُ أَكْبَرُ، وَيَقُولُونَ: سُبْحَانَ اللهِ [و] اللهُ أَكْبَرُ، (وَنحو ذلك)[4]: لَيْسَ فِيهَا شَكٌّ وَلَيْتَنِي لَمْ أَشْهَدْ، وَيَقُولُ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلَمَةَ:
٢٥٨/١٥ وَلَكِنِّي مَا سَرَّنِي أَنِّي لَمْ أَشْهَدْ، وَلَوَدِدْت أَنَّ كُلَّ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ عَلِيٌّ شَهِدْته[5].

٣٨٧٨٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَيْسٌ قَالَ: رَمَىٰ مَرْوَانُ بْنُ الحَكَمِ يَوْمَ الجَمَلِ طَلْحَةَ بِسَهْمٍ فِي رُكْبَتِهِ قَالَ: فَجَعَلَ الدَّمُ يَغْذُو ويَسِيلُ قَالَ: فَإِذَا أَمْسَكُوهُ ٱسْتَمْسَكَ، وَإِذَا تَرَكُوهُ سَالَ قَالَ: فَقَالَ: دَعُوهُ

---

(١) زيادة من (أ)، و(و).

(٢) إسناده مرسل. عبد الله بن عبيد لم يسمع من عائشة- رضي الله عنها- ولم يدرك ذلك.

(٣) إسناده ضعيف. عبد الله بن محمد عمر، وأبوه، لم يوثقها إلا ابن حبان، وتساهله معروف.

(٤) كذا في «الأصول»، وفي «المطبوع: (ويقولون).

(٥) في إسناده سويد بن الحارث جهله الحسين كما في التعجيل.

قَالَ: وَجَعَلُوا إِذَا أَمْسَكُوا فَمَ الجُرْحِ انْتَفَخَتْ رُكْبَتُهُ، فَقَالَ: دَعُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ سَهْمٌ أَرْسَلَهُ اللهُ قَالَ: فَمَاتَ قَالَ: فَدَفَنَّاهُ عَلَىٰ شَاطِئِ الكِلاَءِ، فَرَأَىٰ بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ قَالَ: أَلاَ تُرِيحُونَنِي مِنْ [هٰذا] المَاءِ؟ فَإِنِّي قَدْ غَرِقْت ثلاَثَ مِرَارٍ يَقُولُهَا قَالَ: فَنَبَشُوهُ فَإِذَا هُوَ أَخْضَرُ [كَأنه السَّلْقِ] فَنَزَفُوا، عَنْهُ المَاءَ، ثُمَّ [اسْتَخْرَجُوه] فَإِذَا مَا يَلِي الأَرْضَ مِنْ لِحْيَتِهِ وَوَجْهِهِ قَدْ أَكَلَتْهُ الأَرْضُ، فَاشْتَرَوْا لَهُ دَارًا مِنْ دُورِ آلِ أَبِي بَكْرَةَ بِعَشَرَةِ آلاَفٍ فَدَفَنُوهُ فِيهَا(١).

٣٨٧٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَتْ ١٥/٢٥٩ عَائِشَةُ بَعْضَ [مِيَاهِ] بَنِي عَامِرٍ لَيْلاً نَبَحَتْ الكِلاَبُ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَيُّ مَاءٍ هٰذا قَالُوا: مَاءُ الحَوْأَبِ، فَوَقَفَتْ، فَقَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلاَ رَاجِعَةً، فَقَالَ: لَهَا طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ: مَهْلاً رَحِمَكِ اللهُ، بَلْ تَقْدُمِينَ فَيَرَاكِ المُسْلِمُونَ فَيُصْلِحُ اللهُ ذَاتَ بَيْنِهِمْ قَالَتْ: مَا أَظُنُّنِي إِلاَ رَاجِعَةً، إِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ (لَنَا) ذَاتَ يَوْمٍ: كَيْفَ بِإِحْدَاكُنَّ تَنْبَحُ عَلَيْهَا كِلاَبُ الحَوْأَبِ(٢).

٣٨٧٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ لَمَّا حَضَرَتْهَا الوَفَاةُ: ادْفِنُونِي مَعَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنِّي كُنْت أَحْدَثْت بَعْدَهُ حَدَثًا(٣).

٣٨٧٨٧- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَمِعْت أَبِي قَالَ: بَلَغَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ طَلْحَةَ يَقُولُ: إِنَّمَا بَايَعْت وَاللُّجُّ عَلَىٰ قَفَايَ قَالَ: فَأَرْسَلَ ابن عَبَّاسٍ (فَسَأَلَهُمْ) قَالَ: فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: أَمَّا وَاللُّجُّ عَلَىٰ قَفَاهُ [فلاَ] ١٥/٢٦٠

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) في إسناده قيس بن أبي حازم، وهو من ثقات، وكبار التابعين، لكن أنكر عليه أهل الحديث بعض الأحاديث عدها الآخرون أفراد كان أشدها هٰذا الحديث، تكلم فيه يحيىٰ القطان من أجله.

(٣) انظر السابق.

ولكن قَدْ بَايَعَ وَهُوَ كَارِهٌ قَالَ: فَوَثَبَ النَّاسُ إِلَيْهِ حَتَّىٰ كَادُوا أَنْ يَقْتُلُوهُ قَالَ: فَخَرَجَ صُهَيْبٌ وَأَنَا إِلَىٰ جَنْبِهِ فَالْتَفَتَ إِلَيَّ، فَقَالَ: قَدْ ظَنَنْت أَنَّ أُمَّ عَوْفٍ (حَانِيَةٌ)[1].

٣٨٧٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: جَلَسَ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ يَوْمَ [الجمل] يَبْكُونَ عَلَىٰ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ[2].

٣٨٧٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ أَنَّ رَبِيعَةَ كَلَّمَتْ طَلْحَةَ فِي مَسْجِدِ بَنِي (سَلَمَةَ)[3] فَقَالُوا: كُنَّا فِي نَحْرِ العَدُوِّ حَتَّىٰ جَاءَتْنَا بَيْعَتُك هٰذا الرَّجُلَ، ثُمَّ أَنْتَ الآنَ تُقَاتِلُهُ، أَوْ كَمَا قَالُوا قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي أُدْخِلْت الحُشَّ وَوُضِعَ عَلَىٰ عُنُقِي اللُّجُّ، وَقِيلَ: بَايِعْ وَإِلاَّ قَتَلْنَاك قَالَ: فَبَايَعْت وَعَرَفْت أَنَّهَا بَيْعَةُ ضلاَلَةٍ قَالَ التَّيْمِيُّ: وَقَالَ الوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ: إِنَّ مُنَافِقًا مِنْ مُنَافِقِي أَهْلِ العِرَاقِ جَبَلَةَ بْنَ حَكِيمٍ قَالَ لِلزُّبَيْرِ: فَإِنَّك قَدْ بَايَعْت، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: إِنَّ السَّيْفَ وُضِعَ عَلَىٰ قَضِيَ فَقِيلَ لِي: بَايِعْ وَإِلاَ قَتَلْنَاك قَالَ: فَبَايَعْت[4]. ١٥/٢٦١

٣٨٧٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: سَمِعْت أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ الأَصَمِّ يَذْكُرُ، عَنْ أُمِّ رَاشِدٍ جَدَّتِهِ قَالَتْ: كُنْت عِنْدَ أُمِّ هَانِئٍ فَأَتَاهَا عَلِيٌّ، فَدَعَتْ لَهُ بِطَعَامٍ: فَقَالَ: مَالِي لَا أَرىٰ عِنْدَكُمْ بَرَكَةً يَعْنِي: الشَّاةَ قَالَ: ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللهِ، بَلَىٰ والله إِنَّ عِنْدَنَا لَبَرَكَةً قَالَ: إِنَّمَا أَعْنِي الشَّاةَ قَالَتْ: وَنَزَلَتْ فَلَقِيَتْ رَجُلَيْنِ فِي الدَّرَجَةِ، فَسَمِعَتْ أَحَدَهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: بَايَعَتْهُ أَيْدِينَا وَلَمْ تُبَايِعْهُ قُلُوبُنَا قَالَتْ: فَقُلْت: مَنْ هَذَانِ الرَّجُلاَنِ؟ فَقَالُوا: طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ سَمِعْت أَحَدَهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ: بَايَعَتْهُ أَيْدِينَا وَلَمْ تُبَايِعْهُ قُلُوبُنَا، فَقَالَ: عَلِيٌّ: ﴿فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ

---

(١) كذا في الأصول، وتقدم في كتاب الأمراء: ١١/ ١٠٧، [خانثة]، ووقع هنا في المطبوع: (حانقة).

- والأثر إسناده صحيح.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك هٰذا.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (مسلمة).

(٤) إسناده لا بأس به.

عَلَىٰ نَفْسِهِۦ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠][(١)].

٣٨٧٩١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: ضُرِبَ [فُسْطَاطين] بَيْنَ العَسْكَرَيْنِ يَوْمَ الجَمَلِ ثلاَثَةَ أَيَّامٍ، فَكَانَ عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ يَأْتُونَهُ، فَيَذْكُرُونَ فِيهِ مَا شَاءَ اللهُ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ يَوْمُ الثَّالِثِ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ رَفَعَ عَلِيٌّ جَانِبَ الفُسْطَاطِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْقِتَالِ، فَمَشَىٰ بَعْضُنَا إِلَىٰ ٢٦٢/١٥ بَعْضٍ، وَشَجَرْنَا بِالرِّمَاحِ حَتَّىٰ لَوْ شَاءَ الرَّجُلُ أَنْ يَمْشِيَ عَلَيْهَا لَمَشَىٰ، ثُمَّ أَخَذْنَا السُّيُوفُ فَمَا شَبَهَتْهَا إِلاَ دَارُ الوَلِيدِ[(٢)(٣)].

٣٨٧٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الجَمَلِ: لاَ تَتَّبِعُوا مُدْبِرًا، ولاَ تُجْهِزُوا عَلَىٰ جَرِيحٍ، وَمَنْ أَلْقَىٰ سِلاَحَهُ فَهُوَ آمِنٌ[(٤)].

٣٨٧٩٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ قَيْسٍ الحَضْرَمِيُّ، عَنْ مُسْلِمٍ البَطِينِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرِ بْنِ [عَنْبَسٍ][(٥)] أَنَّ عَلِيًّا أَعْطَىٰ أَصْحَابَهُ بِالْبَصْرَةِ خَمْسَمِائَةٍ خَمْسَمِائَةٍ[(٦)].

٣٨٧٩٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مَسْعُودُ بْنُ سَعْدٍ الجُعْفِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: لَمَّا انْهَزَمَ أَهْلُ الجَمَلِ قَالَ عَلِيٌّ: لاَ يَطْلُبَنَّ عَبْدٌ خَارِجًا مِنَ العَسْكَرِ، وَمَا كَانَ مِنْ دَابَّةٍ، أَوْ سِلاَحٍ فَهُوَ لَكُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ أُمُّ وَلَدٍ وَالْمَوَارِيثُ عَلَىٰ فَرَائِضِ اللهِ، وَأَيُّ امْرَأَةٍ قُتِلَ زَوْجُهَا (فَلْتَعْتَدَّ) أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ

---

(١) في إسناده ابن الأصم، وجدته، ولم أقف علىٰ ترجمة لهما.

(٢) أخرجه الطبري مختصرا في «التاريخ» ٥/٢١٨، من طريق فطر عن أبي بشير.

(٣) في إسناده خالد بن علقمة وثقه ابن معين، والنسائي، وقال أبو حاتم: شيخ.

(٤) إسناده ضعيف. فيه السدي وهو ضعيف.

(٥) كذا في (أ)، و(و)، وفي (د)، والمطبوع: (غلس) خطأ، انظر ترجمة حجر بن عنبس من «التهذيب».

(٦) في إسناده موسىٰ بن قيس وهو لا بأس به إلا أنه شيعي، فيخشىٰ من روايته مثل هٰذا.

١٥/٢٦٣ وَعَشْرًا قَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، تَحِلُّ لَنَا دِمَاؤُهُمْ ولاَ تَحِلُّ لَنَا نِسَاؤُهُمْ قَالَ: [فَخَاصَمُوه]، فَقَالَ: كَذَلِكَ السِّيرَةُ فِي أَهْلِ القِبْلَةِ قَالَ: فَهَاتُوا سِهَامَكُمْ وَاقْرَعُوا عَلَىٰ عَائِشَةَ فَهِيَ رَأْسُ الأَمْرِ وَقَائِدُهُمْ قَالَ: فَفَرِقُوا وَقَالُوا: نَسْتَغْفِرُ اللهَ قَالَ: فَخَصَمَهُمْ عَلِيٌّ(١).

٣٨٧٩٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: سَمِعْت طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللهِ يَوْمَ الجَمَلِ يَقُولُ: إِنَّا كُنَّا [أدهنا] فِي أَمْرِ عُثْمَانَ فلاَ نَجِدُ بُدًّا مِنْ المُبَايَعَةِ(٢).

٣٨٧٩٦- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: لَمْ يَشْهَدْ الجَمَلَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ مِنْ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ إِلاَ عَلِيٌّ وَعَمَّارٌ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ فَإِنْ جَاءُوا بِخَامِسٍ فَأَنَا كَذَّابٌ(٣).

٣٨٧٩٧- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ [شَمِرٍ](٤) بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ: قَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ: إِنَّ أُمَّنَا سَارَتْ مَسِيرَنَا هٰذا، وَإِنَّهَا واللهِ زَوْجَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، ولٰكن اللهَ ٱبْتلاَنَا بهٰذا لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ نُطِيعُ أَمْ ١٥/٢٦٤ إِيَّاهَا(٥).

٣٨٧٩٨- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ [عُمَيْرٍ(٦)] بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ عَلِيٌّ مِنْ الجَمَلِ وَتَهَيَّأَ لِصِفِّينَ ٱجْتَمَعَتْ النَّخَعُ حَتَّىٰ دَخَلُوا عَلَى الأَشْتَرِ، فَقَالَ: هَلْ فِي البَيْتِ إِلاَ نَخَعِيٌّ؟ فَقَالُوا: لا- إِنَّ هٰذِه الأُمَّةَ عَمَدَتْ

---

(١) إسناده مرسل. أبو البختريٰ لم يسمع من علي- ﷺ.

(٢) في إسناده حكيم بن جابر، وقد وثقه ابن معين.

(٣) في إسناده منصور بن عبد الرحمن الغداني وهو مختلف فيه.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [شهر] خطأ، أنظر ترجمة شمر بن عطية من «التهذيب».

(٥) أخرجه البخاري: ١٣/٥٨.

(٦) كذا ثبت في المطبوع، والأصول في كتاب الأمراء ١١/١١٢- هندية، وهو الصواب، ووقع هنا في الأصول: (عمر) خطأ.

إِلَىٰ خَيْرِهَا فَقَتَلَتْهُ، وَسِرْنَا إِلَىٰ أَهْلِ البَصْرَةِ قَوْمٌ لَنَا عَلَيْهِمْ بَيْعَةٌ فَنُصِرْنَا عَلَيْهِمْ بِنَكْثِهِمْ، وَإِنَّكُمْ تَسِيرُونَ غَدًا إِلَىٰ أَهْلِ الشَّامِ قَوْمٌ لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ بَيْعَةٌ، فَلْيَنْظُرْ امْرُؤٌ مِنْكُمْ أَيْنَ يَضَعُ سَيْفَهُ.

٣٨٧٩٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِصَامِ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةُ الجَمَلِ (الأَدْبَبِ)[١]، يُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَىٰ كَثِيرَةٌ تَنْجُو بَعْدَمَا كَادَتْ[٢].

٣٨٨٠٠- حَدَّثَنَا (الْفَضْلُ)[٣] بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ الجَبَّارِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ [عَمْرِ][٤] بْنِ الهَجَنَّعِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قِيلَ لَهُ: مَا مَنَعَكَ ١٥/ ٢٦٥
أَنْ تَكُونَ قَاتَلْتَ عَلَىٰ بَصِيرَتِكَ يَوْمَ الجَمَلِ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ هَلْكَىٰ لَا يُفْلِحُونَ، قَائِدُهُمْ امْرَأَةٌ، [قَالَ: هُمْ][٥] فِي الجَنَّةِ»[٦].

٣٨٨٠١- حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُد، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يُفْلَحَ قَوْمٌ أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ»[٧].

---

(١) وقع في الأصول بالراء، وصوبه في المطبوع من «المطالب» ٤/ ٢٩٧، قال ابن الأثير: أراد الأدب فأظهر الإدغام لأجل الحوأب- والأدب: كثير وبر الوجه أ. هـ قلت: يريد ما جاء في بعض الروايات من هٰذا الطريق «فينبحها كلاب الحوأب» كما وقع عند البزار: (٤٧٧٧).

(٢) هٰذا الحديث قال عنه أبو حاتم، وأبو زرعة: لم يرو هٰذا الحديث غير عصام، وهو حديث منكر- أنظر «علل ابن أبىٰ حاتم» (٢٧٨٧).

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (الفضيل) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (عمرو) خطأ، أنظر ترجمته من «الجرح» ٦/ ١٤١.

(٥) كذا في المطبوع، و(أ)، و(د)، وفي (و) (قائدهم).

(٦) إسناده ضعيف. فيه عطاء بن السائب، وكان قد أختلط، وعمر بن الهجنع، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٦/ ١٤١، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٧) أخرجه البخاري: ١٣/ ٥٨.

٣٨٨٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ (سُلَيمانَ)[١]، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ جُمْهَانَ الجُعْفِيِّ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ الجَمَلِ، [وَإِنَّ رِمَاحَنَا وَرِمَاحَهُمْ مُتَشَاجِرَةٌ][٢] وَلَوْ شَاءَ الرَّجُلُ أَنْ يَمْشِيَ عَلَيْهَا لَمَشَىٰ قَالَ: وهٰؤلاء يَقُولُونَ: لاَ إِلٰه إِلاَ اللهُ والله أَكْبَرُ، وهٰؤلاء يَقُولُونَ: لاَ إِلٰه إِلاَ اللهُ والله أَكْبَرُ[٣].

٣٨٨٠٣- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا هَزَمَ طَلْحَةَ وَأَصْحَابَهُ أَمَرَ مُنَادِيَهُ أَنْ لَا يُقْتَلَ مُقْبِلٌ ولاَ مُدْبِرٌ، ولاَ يُفْتَحَ بَابٌ، ولاَ يُسْتَحَلَّ فَرْجٌ ولاَ مَالٌ[٤]. ٢٦٦/١٥

٣٨٨٠٤- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ سَلْعٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: أَمَرَ عَلِيٌّ مُنَادِيًا فَنَادىٰ يَوْمَ الجَمَلِ: ألاَ لَا يُجْهَزَنَّ عَلَىٰ جَرِيحٍ ولاَ يُتْبَعَ مُدْبِرٌ[٥].

٣٨٨٠٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ قَالَ: حَمَلْت عَلَىٰ رَجُلٍ يَوْمَ الجَمَلِ، فَلَمَّا ذَهَبْت أَطْعَنُهُ قَالَ: أَنَا عَلَىٰ دِينِ [عَلِيٍّ] بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَعَرَفْت الذِي يُرِيدُ، فَتَرَكْته.

٣٨٨٠٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي (جَعْفَرٍ[٦])، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا (ابن عَبَّاسٌ)[٧] قَالَ: أَرْسَلَنِي عَلِيٌّ إِلَىٰ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ يَوْمَ

---

(١) كذا في الأصول، ووقع في المطبوع: (سفيان) خطأ.

(٢) سقط ما بين المعقوفين من الأصول، واستدركه في المطبوع من حديث عبد خير الماضي قريبًا لاستقامة السياق.

(٣) في إسناده الحارث بن جمهان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٧٠، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه جويبر وهو ضعيف، والضحاك لم يسمع من علي- ﷺ.

(٥) في إسناده عبد الملك بن سلع، ولم يوثقه إلا ابن جبان، وقال: كان ممن يخطئ.

(٦) كذا في الأصول وعدله في المطبوع من كتاب الأمراء الماضي: (أبي جعفر)، وسفيان إنما يروي عن جعفر، لا عن أبيه.

(٧) وقع في الأصول، والمطبوع: (عباس)، والتصويب من كتاب الأمراء.

الجَمَلِ قَالَ: فَقُلْت لَهُمَا: إنَّ أَخَاكُمَا يُقْرِئُكُمَا السَّلاَمَ وَيَقُولُ لَكُمَا: هَلْ وَجَدْتُمَا عَلَيَّ حَيْفًا فِي حُكْمٍ، أَوْ [اسْتِئْثَارًا] بِفَيْءٍ، أَوْ بِكَذَا، أَوْ بِكَذَا قَالَ: فَقَالَ: الزُّبَيْرُ: [و] لاَ فِي وَاحِدَةٍ مِنْهَا، ولكن مَعَ الخَوْفِ شِدَّةُ المَطَامِعِ[1]. ١٥/٢٦٧

٣٨٨٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ الأَشْجَعِيُّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الحَنَفِيَّةِ قَالَ: كُنَّا فِي الشِّعْبِ فَكُنَّا نَنْتَقِصُ عُثْمَانَ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَفْرَطْنَا، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ فَقُلْت لَهُ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، تَذْكُرُ عَشِيَّةَ الجَمَلِ أَنَا عَنْ يَمِينِ عَلِيٍّ وَأَنْتَ عَنْ شِمَالِهِ، إذْ سَمِعْنَا الصَّيْحَةَ مِنْ قِبَلِ المَدِينَةِ قَالَ: فَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: نَعَمْ التِي بَعَثَ بِهَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَجَدَ أُمَّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَاقِفَةً فِي المِرْبَدِ تَلْعَنُ قَتَلَةَ عُثْمَانَ، فَقَالَ: عَلِيٌّ: لَعَنَ اللهُ قَتَلَةَ عُثْمَانَ فِي السَّهْلِ وَالْجَبَلِ وَالْبَرِّ وَالْبَحْرِ، أَنَا عَنْ يَمِينِ عَلِيٍّ وهٰذا عَنْ شِمَالِهِ [قال]، فَسَمِعْته مِنْ فِيهِ إلَىٰ فِي وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَوَاللهِ مَا عِبْت عُثْمَانَ إلَىٰ يَوْمِي هٰذا[2].

٣٨٨٠٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضِرَارٍ زَيْدُ بْنُ (عَصْن)[3] الضَّبِّيُّ إمَامُ مَسْجِدِ بَنِي هِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُجَاهِدِ بْنِ حَيَّانَ الضَّبِّيُّ مِنْ بَنِي مَبْذُولٍ، عَنِ ابن عَمٍّ لَهُ يُقَالُ لَهُ: تَمِيمُ بْنُ ذُهْلٍ الضَّبِّيُّ قَالَ: إنِّي يَوْمَ الجَمَلِ آخِذٌ بِرِكَابِ عَلِيٍّ أَجْهَدُ مَعَهُ وَأَنَا أَرىٰ أَنَّا فِي الجَنَّةِ وَهُوَ يَتَصَفَّحُ القَتْلَىٰ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ أَعْجَبَتْهُ هَيْئَتُهُ وَهُوَ مَقْتُولٌ، فَقَالَ: مَنْ يَعْرِفُ هٰذا؟ [قال:] قُلْت: هٰذا فُلاَنٌ الضَّبِّيُّ، وهٰذا ابنهُ، حَتَّىٰ عَدَدْت سَبْعَةً صَرْعَىٰ مُقَتَّلِينَ حَوْلَهُ قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: لَوَدِدْت أَنَّهُ لَيْسَ فِي الأَرْضِ ضَبِّيٌّ إلاَ تَحْتَ [صفحة] هٰذا الشَّيْخِ[4].

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (عصر)، ولم أقف عليه.

(٤) في إسناده أبو ضرار، وخالد بن مجاهد، ولم أقف علىٰ ترجمة لهما، وتميم لم أره إلا عند ابن حبان.

٢٦٨/١٥ ٣٨٨٠٩- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَدِمْت عَلَىٰ عَلِيٍّ حِينَ فَرَغَ مِنَ الجَمَلِ، فَانْطَلَقَ إِلَىٰ بَيْتِهِ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، فَإِذَا ٱمْرَأَتُهُ وَابْنَتَاهُ (يَبْكِينَ)، وَقَدْ أَجْلَسْنَ وَلِيدَةً بِالْبَابِ تُؤْذِنُهُنَّ بِهِ إِذَا جَاءَ، فَأَلْهَى الوَلِيدَةَ مَا تَرَى النِّسْوَةَ يَفْعَلْنَ حَتَّىٰ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، وَتَخَلَّفَتْ فَقُمْت بِالْبَابِ، فَأُسْكِتْنَ، فَقَالَ: مَا لكن فَانْتَهَرَهُنَّ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ، فَقَالَتْ ٱمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: قُلْنَا: مَا سَمِعْت ذَكَرْنَا عُثْمَانَ وَقَرَابَتَهُ وَالزُّبَيْرَ [وطلحة] وَقَرَابَتَهُ، فَقَالَ: إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ نَكُونَ كَالَّذِينَ قَالَ اللهُ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [الحجر: ٤٧] وَمَنْ هُم إِنْ لَمْ نَكُنْ؟ وَمَنْ هُمْ؟ يُرَدِّدُ ذَلِكَ حَتَّىٰ وَدِدْت أَنَّهُ سَكَتَ[1].

٣٨٨١٠- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ أَنَّ عَلِيًّا أَجْلَسَ طَلْحَةَ يَوْمَ الجَمَلِ وَمَسَحَ، عَنْ وَجْهِهِ التُّرَابَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَىٰ حَسَنٍ، فَقَالَ: إِنِّي وَدِدْت أَنِّي مِتّ قَبْلَ هٰذا[2].

٣٨٨١١- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ [خمير][3] بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ لِعَلِيٍّ يَوْمَ الجَمَلِ: مَا تَرَىٰ فِي سَبْيِ الذُّرِّيَّةِ؟ ٢٦٩/١٥ قَالَ، فَقَالَ: إِنَّمَا قَاتَلْنَا مَنْ قَاتَلْنَا قَالَ: لَوْ قُلْت غَيْرَ هٰذا خَالَفْنَاك[4].

٣٨٨١٢- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ (عُمَرَ) بْنِ جَاوَانَ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: قَدِمْنَا المَدِينَةَ وَنَحْنُ نُرِيدُ الحَجَّ، فَإِنَّا لِبَمَنَازِلِنَا نَضَعُ رِحَالَنَا

---

(١) في إسناده يوسف بن يعقوب بن حاطب، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ٢٣٣، ولا أعلم له توثيقا يعتد به، وقريبًا منه الصلت.

(٢) إسناده مرسل. طلحة بن مصرف لم يدرك عليًا- ﷺ.

(٣) وقع في الأصول والمطبوع بالحاء المهملة خطأ، ٱنظر ترجمته من «الجرح» ٣/ ٣٩١، وغيره.

(٤) في إسناده خمير بن مالك، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٣٩١، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

إذْ أَتَانَا آتٍ، فَقَالَ: إنَّ النَّاسَ قَدْ فَزِعُوا وَاجْتَمَعُوا فِي المَسْجِدِ، فَانْطَلَقْت فَإِذَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ فِي المَسْجِدِ، فَإِذَا عَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: فَإِنَّا لَكَذَلِكَ إذَا جَاءَنَا عُثْمَان، فَقِيلَ: هٰذا عُثْمَان، فَدَخَلَ عَلَيْهِ مَلِيَّةٌ لَهُ صَفْرَاءُ، قَدْ قَنَّعَ بِهَا رَأْسَهُ قَالَ: هَاهُنَا عَلِيٌّ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: هَاهُنَا الزُّبَيْرُ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: هَاهُنَا طَلْحَةُ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ هَاهُنَا سَعْدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله الذِي لَا إلٰه إلَاّ هُوَ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَبْتَاعُ مِرْبَدَ بَنِي فُلَانٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ»، فَابْتَعْتُهُ بِعِشْرِينَ أَلْفًا، أَوْ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا، فَأَتَيْت رَسُولَ اللهِ فَقُلْت لَهُ: ٱبْتَعْته قَالَ: «اجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا وَلَك أَجْرُهُ» فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ: فَقَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله الذِي لَا إلٰه إلَاّ هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ٱبْتَاعَ رُومَةَ غَفَرَ اللهُ لَهُ، فَابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا، ثُمَّ أَتَيْته فَقُلْت: قَدْ ٱبْتَعْتهَا قَالَ: «اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَأَجْرُهَا لَك»، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ: أَنْشُدُكُمْ بالله الذِي لَا إلٰه إلَاّ هُوَ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَظَرَ فِي وُجُوهِ القَوْمِ، فَقَالَ: «مَنْ جَهَّزَ هٰؤلاء غَفَرَ اللهُ لَهُ» يَعْنِي: جَيْشَ العُسْرَةِ- فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّىٰ لَمْ يَفْقِدُوا خِطَامًا ولاَ عِقَالاً قَالَ: قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ قَالَ: اللَّهُمَّ ٱشْهَدْ ثلاثًا قَالَ الأَحْنَفُ: فَانْطَلَقْت فَأَتَيْت طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ فَقُلْت: مَا تَأْمُرَانِي بِهِ وَمَنْ تَرْضَيَانِهِ لِي، فَإِنِّي لَا أَرىٰ هٰذا إلَاّ مَقْتُولاً؟ قَالاَ: نَأْمُرُك بِعَلِيٍّ قَالَ: قُلْت: تَأْمُرَانِي بِهِ وَتَرْضَيَانِهِ لِي؟ قَالاَ: نَعَمْ قَالَ: ثُمَّ ٱنْطَلَقْت حَاجًّا حَتَّىٰ قَدِمْت مَكَّةَ، فَبَيْنَا نَحْنُ بِهَا إذْ أَتَانَا قَتْلُ عُثْمَانَ وَبِهَا عَائِشَةُ أُمُّ المُؤْمِنِينَ، فَلَقِيتُهَا فَقُلْت لَهَا: مَنْ تَأْمُرِينِي بِهِ أَنْ أُبَايِعَ؟ فَقَالَتْ: عَلِيًّا، فَقُلْت أَتَأْمُرِينَنِي بِهِ وَتَرْضَيْنَهُ لِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَمَرَرْت عَلَىٰ عَلِيٍّ بِالْمَدِينَةِ فَبَايَعْته، ثُمَّ رَجَعْت إلَى البَصْرَةِ، ولاَ أَرىٰ إلَاّ أَنَّ الأَمْرَ قَدْ ٱسْتَقَامَ قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إذْ أَتَانِي آتٍ، فَقَالَ: هٰذِه عَائِشَةُ أُمُّ المُؤْمِنِينَ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ قَدْ نَزَلُوا جَانِبَ الحِرْيَةِ قَالَ: قُلْت: مَا جَاءَ بِهِمْ؟ قَالَ: أَرْسِلُوا إلَيْك لِيَسْتَنْصِرُوك عَلَىٰ دَمِ عُثْمَانَ، قُتِلَ مَظْلُومًا قَالَ: فَأَتَانِي أَفْظَعُ أَمْرٍ أَتَانِي قَطُّ فَقُلْت: إنَّ خِذْلاَنِي هٰؤلاء وَمَعَهُمْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ وَحَوَارِيُّ رَسُولِ ١٥/ ٢٧٠ ١٥/ ٢٧١

اللهِ ﷺ لَشَدِيدٌ، وَإِنَّ قِتَالِي ابن عَمِّ رَسُولِ اللهِ بَعْدَ أَنْ أَمَرُونِي بِبَيْعَتِهِ لَشَدِيد [قال]، فَلَمَّا أَتَيْتُهُمْ قَالُوا: جِئْنَا نَسْتَنْصِرُ عَلَىٰ دَمِ عُثْمَانَ، قُتِلَ مَظْلُومًا قَالَ: فَقُلْت: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أَنْشُدُك بالله، هَلْ قُلْت لَك: مَنْ تَأْمُرِينِي بِهِ فَقُلْت: عَلِيًّا فَقُلْت: تَأْمُرِينِي بِهِ وَتَرْضَيْنَهُ لِي؟ قَالَتْ: نَعَمْ، وَلَكِنَّهُ بَدَّلَ، قُلْت: يَا زُبَيْرُ، يَا حَوَارِيَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَا طَلْحَةُ، نَشَدْتُكُمَا بالله أَقَلْت لَكُمَا: مَنْ تَأْمُرَانِي بِهِ فَقُلْتُمَا: عَلِيًّا، فَقُلْت: تَأْمُرَانِي بِهِ وَتَرْضَيَانِهِ لِي؟ فَقُلْتُمَا: نَعَمْ، قَالاَ: بَلَىٰ، وَلَكِنَّهُ بَدَّلَ قَالَ: فَقُلْت: لاَ والله لَا أُقَاتِلُكُمْ وَمَعَكُمْ أُمُّ المُؤْمِنِينَ وَحَوَارِيُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ [ولا أقاتل ابن عم رسول الله(١)] أَمَرْتُمُونِي بِبَيْعَتِهِ اخْتَارُوا مِنِّي بَيْنَ إِحْدىٰ ثلاَثِ خِصَالٍ: إِمَّا أَنْ تَفْتَحُوا لِي بَابَ الجِسْرِ فَأَلْحَقَ بِأَرْضِ الأَعَاجِمِ، حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللهُ مِنْ أَمْرِهِ مَا قَضَىٰ، أَوْ أَلْحَقَ بِمَكَّةَ فَأَكُونَ بِهَا حَتَّىٰ يَقْضِيَ اللهُ مِنْ أَمْرِهِ مَا قَضَىٰ، أَوْ أَعْتَزِلَ فَأَكُونَ قَرِيبًا، قَالُوا: نَأْتَمِرُ، ثُمَّ نُرْسِلُ إِلَيْك، فَائْتَمَرُوا فَقَالُوا: نَفْتَحُ لَهُ بَابَ الجِسْرِ فَيَلْحَقُ بِهِ المُنَافِقُ وَالْخَاذِلُ، وَيَلْحَقُ بِمَكَّةَ (فَيَتَعَجَّسُكُمْ) فِي قُرَيْشٍ وَيُخْبِرُهُمْ بِأَخْبَارِكُمْ، لَيْسَ ذَلِكَ بِأَمْرٍ، اجْعَلُوهُ هَاهُنَا قَرِيبًا حَيْثُ تَطَئُونَ عَلَىٰ صِمَاخِهِ، وَتَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، فَاعْتَزَلَ بِالْجَلْحَاءِ مِنْ البَصْرَةِ عَلَىٰ فَرْسَخَيْنِ، وَاعْتَزَلَ مَعَهُ زُهَاءُ سِتَّةِ آلاَفٍ، ثُمَّ التَقَى القَوْمُ، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ طَلْحَةُ وَكَعْبُ بْنُ سَوْرٍ مَعَهُ المُصْحَفُ، يَذْكُرُ هٰؤلاء وهٰؤلاء حَتَّىٰ قُتِلَ مِنْهُمْ مَنْ قُتِلَ، وَبَلَغَ الزُّبَيْرُ سَفْوَانَ مِنْ البَصْرَةِ كَمَكَانِ القَادِسِيَّةِ [مِنْكُمْ] فَلَقِيَهُ النَّعرُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُجَاشِعٍ قَالَ: أَيْنَ تَذْهَبُ يَا حَوَارِيَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِلَيَّ فَأَنْتَ فِي ذِمَّتِي، لاَ يُوصَلُ إِلَيْك، فَأَقْبَلَ مَعَهُ قَالَ: فَأَتَىٰ إِنْسَانٌ الأَصْنَفَ قَالَ: هٰذا الزُّبَيْرُ قَدْ لُقِيَ بِسَفْوَانَ قَالَ: فَمَا يَأْمَنُ جَمَعَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ حَتَّىٰ ضَرَبَ بَعْضُهُمْ حَوَاجِبَ بَعْضٍ بِالسُّيُوفِ، ثُمَّ لَحِقَ بِبَيْتِهِ وَأَهْلِهِ، فَسَمِعَهُ عُمَيْرُ بْنُ جُرْمُوزٍ وَغُوَاةٌ مِنْ غُوَاةِ بَنِي تَمِيمٍ، وَفَضَالَةُ بْنُ حَابِسٍ وَنُقَيْعٌ، فَرَكِبُوا فِي طَلَبِهِ، فَلَقُوا مَعَهُ النَّعرَ، فَأَتَاهُ

٢٧٢/١٥

(١) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

عُمَيْرُ بْنُ جُرْمُوزٍ وَهُوَ عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ ضَعِيفَةٍ، فَطَعَنَهُ طَعْنَةً خَفِيفَةً، وَحَمَلَ عَلَيْهِ الزُّبَيْرُ وَهُوَ عَلَىٰ فَرَسٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ [ذُو الخِمَارِ][1] حَتَّىٰ إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَاتِلُهُ نَادىٰ صَاحِبَيْهِ: يَا نُفَيْعُ يَا فَضَالَةُ، فَحَمَلُوا عَلَيْهِ حَتَّىٰ قَتَلُوهُ[2]. ٢٧٣/١٥

٣٨٨١٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ (أُمَيّ)[3] الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عُثْمَان قُلْت: مَا يُقِيمُنِي بِالْعِرَاقِ، وَإِنَّمَا الجَمَاعَةُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ قَالَ: فَخَرَجْت فَأُخْبِرْت أَنَّ النَّاسَ قَدْ بَايَعُوا عَلِيًّا قَالَ: فَانْتَهَيْت إِلَى الرَّبَذَةِ وَإِذَا عَلِيٌّ بِهَا، فَوُضِعَ لَهُ [رحل][4] فَقَعَدَ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَقِيَامِ الرَّجُلِ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ بَايَعَا طَائِعَيْنِ غَيْرَ مُكْرَهَيْنِ، ثُمَّ أَرَادَا أَنْ يُفْسِدَا الأَمْرَ [وَيشقَّا][5] عَصَا المُسْلِمِينَ، وَحَرَّضَ عَلَىٰ قِتَالِهِمْ قَالَ: فَقَامَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَقَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَك إِنَّ العَرَبَ سَتَكُونُ لَهُمْ جَوْلَةٌ عِنْدَ قَتْلِ هٰذا الرَّجُلِ؟ فَلَوْ أَقَمْت بِدَارِك التِي أَنْتَ بِهَا، يَعْنِيَ المَدِينَةَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تُقْتَلَ بِحَالِ مَضْيَعَةٍ لَا نَاصِرَ لَك قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: اجْلِسْ فَإِنَّمَا تَحِنُّ [كما تحن] الجَارِيَةُ وَإِنَّ لَك حَنِينًا كَحَنِينِ الجَارِيَةِ، [آلله] أَجْلِسُ بِالْمَدِينَةِ كَالضَّبُعِ تَسْتَمِعُ [اللدَمَ][6]، لَقَدْ ضَرَبْت هٰذا الأَمْرَ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ، أَوْ رَأْسَهُ وَعَيْنَيْهِ، فَمَا وَجَدْت إِلاَ السَّيْفَ، أَوْ الكُفْرَ[7].

---

(١) وقع في (و) [ذو الحفار].

(٢) في إسناده عمر بن جاوان، ويقال عمرو، لم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف، وهٰذا سئل عنه حصين من عمرو بن جاوان؟ فقال: شيخ صحبني في السفينة.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (أبي) خطأ، انظر ترجمة أمي بن ربيعة الصيرفي من «التهذيب».

(٤) كذا في الأصول وفي المطبوع: (رجل).

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (وسيقا).

(٦) كذا في الأصول ووقع في المطبوع: (الدم)، واللدم- كما تقدم قريبًا- هو ضرب حجر الضبع بحجر حتىٰ تخرج من جحرها.

(٧) إسناده ضعيف. فيه صفوان بن قبيصة، وهو مجهول كما قال أبو حاتم.

٢٧٤/١٥ ٣٨٨١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ المُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ فُلاَنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ العَنْزِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِي، عَنْ جَدِّي قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الجَمَلِ وَاضْطَرَبَ النَّاسُ، قَامَ النَّاسُ إِلَىٰ عَلِيٍّ يَدَّعُونَ أَشْيَاءَ، فَأَكْثَرُوا الكَلاَمَ، فَلَمْ يَفْهَمْ، عَنْهُمْ، فَقَالَ: أَلاَ رَجُلٌ يَجْمَعُ لِي كَلاَمَهُ فِي خَمْسِ كَلِمَاتٍ، أَوْ سِتٍّ، فَاحْتَفَزْت عَلَىٰ إِحْدىٰ رِجْلَيَّ، فَقُلْت: إِنْ أَعْجَبَهُ كَلاَمِي وَإِلاَّ لَجَلَسْت مِنْ قَرِيبٍ [قال]، فَقُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ الكَلاَمَ لَيْسَ بِخَمْسٍ ولاَ بِسِتٍّ، وَلَكِنَّهُمَا كَلِمَتَانِ، هَضْمٌ، أَوْ قِصَاصٌ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيَّ [فَعَقَدَ] بِيَدِهِ ثلاَثِينَ، ثُمَّ قَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا عَدَدْتُمْ فَهُوَ تَحْتَ قَدَمِي هٰذِه[1].

٣٨٨١٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ: ذَكَرُوا عَلِيًّا وَعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَقْوَامٌ سَبَقَتْ لَهُمْ سَوَابِقُ وَأَصَابَتْهُمْ فِتْنَةٌ، فَرُدُّوا أَمْرَهُمْ إِلَىٰ اللهِ.

٣٨٨١٦- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ يَوْمَ الجَمَلِ: اللَّهُمَّ لَيْسَ هٰذا أَرَدْت، اللَّهُمَّ لَيْسَ هٰذا أَرَدْت[2].

٣٨٨١٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ قَالَ: كَانَ مَرْوَانُ مَعَ طَلْحَةَ يَوْمَ الجَمَلِ قَالَ: فَلَمَّا اشْتَبَكَتْ الحَرْبُ قَالَ مَرْوَانُ: لاَ أَطْلُبُ بِثَأْرِي بَعْدَ اليَوْمِ ٢٧٥/١٥
قَالَ: ثُمَّ رَمَاهُ بِسَهْمٍ فَأَصَابَ رُكْبَتَهُ، فَمَا رَقَأَ الدَّمُ حَتَّىٰ مَاتَ قَالَ: وَقَالَ طَلْحَةُ: دَعَوْهُ فَإِنَّمَا هُوَ سَهْمٌ أَرْسَلَهُ اللهُ[3].

٣٨٨١٨- حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ العَوَّامِ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سَوَّارٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ مُوسَىٰ بْنُ طَلْحَةَ فِي حَاجَةٍ فَأَتَيْته قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ

---

(١) إسناده ضعيف. سيف بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٢٧٨، ولا أعلم توثيقًا يعتد به، ولا أدرىٰ من خاله، أو جده.

(٢) إسناده مرسل. حبيب لم يدرك عليًا- ﷺ.

(٣) إسناده صحيح.

المَسْجِدِ، فَقَالُوا: يَا أَبَا عِيسَىٰ، حدثنا فِي الأَسَارىٰ لَيْلَتَنَا، فَسَمِعْتهمْ يَقُولُونَ: أَمَّا مُوسَىٰ بْنُ طَلْحَةَ فَإِنَّهُ مَقْتُولٌ بِكَرَّةٍ، فَلَمَّا صَلَّيْت الغَدَاةَ جَاءَ رَجُلٌ يَسْعَى: الأَسَارى الأَسَارىٰ قَالَ: ثُمَّ جَاءَ آخَرُ فِي أَثَرِهِ يَقُولُ: مُوسَىٰ بْنُ طَلْحَةَ مُوسَىٰ بْنُ طَلْحَةَ قَالَ: فَانْطَلَقْت، فَدَخَلْت عَلَىٰ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ فَسَلَّمْت، فَقَالَ: أَتَبَايِعُ تَدْخُلُ فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ؟ قُلْت: نَعَمْ قَالَ: هَكَذَا، وَمَدَّ يَدَهُ فَبَسَطَهُمَا قَالَ: فَبَايَعْته، ثُمَّ قَالَ: ٱرْجِعْ إِلَىٰ أَهْلِك وَمَالِكِ قَالَ: فَلَمَّا رَأى النَّاسَ قَدْ خَرَجْت قَالَ: جَعَلُوا يَدْخُلُونَ فَيُبَايِعُونَ[1].

٣٨٨١٩- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] قَالَ: أَصْحَابُ الجَمَلِ. ٢٧٦/١٥

٣٨٨٢٠- حَدَّثَنَا هُشَيْم، عَنْ عَوْف قَالَ: لاَ أَعْلَمُهُ إِلا عَنِ الحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥] قَالَ: فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ.

٣٨٨٢١- أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً ذَكَرَ عِنْدَ عَلِيٍّ أَصْحَابَ الجَمَلِ حَتَّىٰ ذَكَرَ الكُفْرَ، فَنَهَاهُ عَلِيٌّ[2].

٣٨٨٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ مُخِشّ قَالَ: مَا شَهِدْت يَوْمًا أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ ابن عُلَيْسٍ إِلاَ يَوْمَ الجَمَلِ.

٣٨٨٢٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَلِيٍّ [بْنِ][3] صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: كَانَ بَيْنَ صِفِّينَ وَالْجَمَلِ شَهْرَانِ، أَوْ ثلاَثَةٌ.

٣٨٨٢٤- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ

---

(١) إسناده ضعيف. أشعث بن سوار ضعيف الحديث، وأبوه بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٢٧٢، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك جد أبيه عليًا- ﷺ.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (بن أبي) خطأ، أنظر ترجمة علي بن صالح بن صالح من «التهذيب».

[أَبِي الضُّحَىٰ][(١)]، عَنْ أَبِي [جَعْفَر][(٢)] قَالَ: سَمِعَ عَلِيٌّ يَوْمَ الجَمَلِ صَوْتًا تِلْقَاءَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: ٱنْظُرُوا مَا يَقُولُونَ، فَرَجَعُوا فَقَالُوا: يَهْتِفُونَ بِقَتَلَةِ عُثْمَانَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ٱحْلُلْ بِقَتَلَةِ عُثْمَانَ خِزْيًا[(٣)].

٣٨٨٢٥- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو الثَّقَفِيِّ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: لأَنْ أَكُونَ جَلَسْت، عَنْ مَسِيرِي كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي عَشَرَةٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ مِثْلُ وَلَدِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ[(٤)]. ١٥/٢٧٧

٣٨٨٢٦- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْتَشِرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ (نَضِيلَةَ)[(٥)]، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ: أَتَيْت عَلِيًّا يَوْمَ الجَمَلِ، وَعِنْدَهُ الحَسَنُ وَبَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: عَلِيٌّ حِينَ رَآنِي: يَا ابن صُرَدٍ، تَنَأْنَأْت وَتَرَجْرَجْتَ وَتَرَبَّصْت، كَيْفَ تَرَىٰ اللهَ صَنَعَ، قَدْ أَغْنَىٰ اللهُ عَنْك، قُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ [الشَّوْطَ بَطِينُ][(٦)] وَقَدْ بَقِيَ مِنْ الأُمُورِ مَا تَعْرِفُ فِيهَا عَدُوَّك مِنْ صِدِّيقِك قَالَ: فَلَمَّا قَامَ الحَسَنُ لَقِيته فَقُلْت: مَا أَرَاك أَغْنَيْت عَنِّي شَيْئًا ولاَ عَذَرْتنِي عِنْدَ الرَّجُلِ، وَقَدْ كُنْت حَرِيصًا عَلَىٰ أَنْ (تَشْهَدَ) مَعَهُ قَالَ: هٰذا يَلُومُك عَلَىٰ مَا يَلُومُك [عنه] وَقَدْ قَالَ لِي يَوْمَ الجَمَلِ: مَشَى النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، يَا حَسَنُ، ثَكِلَتْك أُمُّك، أَوْ هَبِلَتْك أُمُّك مَا ظَنُّك بِأَمْرِي، جَمَعَ بَيْنَ هَذَيْنِ الغَارَّيْنِ، واللهِ مَا أَرَىٰ بَعْدَ هٰذا خَيْرًا قَالَ: فَقُلْت: ٱسْكُتْ، لاَ يَسْمَعُك أَصْحَابُك، فَيَقُولُوا:

---

(١) كذا في (د)، والمطبوع، وفي (و) [أبى الضحاك] ولم أقف علىٰ وجه للترجيح.

(٢) كذا في (د)، و(و)، وفي المطبوع: [حفص]، ولم أقف علىٰ تحديد له.

(٣) أنظر التعليق السابق.

(٤) في إسناده علي بن عمرو الثقفي فإن كان المذكور في «التهذيب» فهو مجهول، وإن كان في طبقة تروىٰ عن إسماعيل لا يروي عنها إسماعيل.

(٥) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (نضلة) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٦) كذا في الأصول، أي بعيد- أنظر مادة (بطن) من «اللسان» ووقع في المطبوع: [السوط يطين].

٢٧٨/١٥ شَكَكْت، فَيَقْتُلُونَك[١].

٣٨٨٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الزُّبَيْرِ يَوْمَ الجَمَلِ، فَقَالَ: أَقْتُلُ لَك عَلِيًّا قَالَ: وَكَيْفَ قَالَ: (آتِيهِ) فَأُخْبِرُهُ أَنِّي مَعَهُ، ثُمَّ أَفْتِكُ بِهِ، فَقَالَ: الزُّبَيْرُ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: «**الإِيمَانُ قَيْدُ الفَتْكِ، لاَ يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ**»[٢].

٣٨٨٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الجَمَلِ دَعَانِي فَقُمْت إِلَىٰ جَنْبِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ (إِلاَ ظَالِمٌ، أَوْ مَظْلُومٌ)، وَإِنِّي لَأَرَانِي سَأُقْتَلُ اليَوْمَ وَإِنَّ أَكْبَرَ هَمِّي لَدَيْنِي، أَفَتَرَىٰ دَيْنَنَا يُبْقِي مِنْ مَالِنَا شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: يَا بُنَيَّ، (بِعْ[٣]) مَالَنَا وَاقْضِ دَيْنَنَا، وَأُوصِيك بِالثُّلُثِ وَثُلُثَيْهِ [لِبَنِيهِ] فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ مِنْ مَالِنَا بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ فَثُلُثُهُ لِوَلَدِك قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدَيْنِهِ وَيَقُولُ: يَا بُنَيَّ، إِنْ عَجَزْت، عَنْ شَيْءٍ ٢٧٩/١٥ مِنْهُ فَاسْتَعَنْ عَلَيْهِ مَوْلاَيَ قَالَ: [فَوَاللهِ] مَا دَرَيْت مَا أَرَادَ حَتَّىٰ قُلْت: يَا أَبَتِ، مَنْ مَوْلاَك؟ قَالَ: اللهُ قَالَ: فوَاللهِ مَا وَقَعْت فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلاَ قُلْت: يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ، اقْضِ- عَنْهُ دَيْنَهُ، فَيَقْضِيهِ قَالَ: وَقُتِلَ الزُّبَيْرُ فَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا ولاَ دِرْهَمًا إِلاَ أَرْضِينَ مِنْهَا الغَابَةُ وَإِحْدىٰ عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ، وَدَارًا بِمِصْرَ قَالَ: وَإِنَّمَا كَانَ عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ: لاَ، وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ، إِنِّي أَخْشَىٰ عَلَيْهِ ضَيْعَةً، وَمَا وَلِيَ وِلاَيَةً قَطُّ ولاَ جِبَايَةً ولاَ خَرَاجًا ولاَ شَيْئًا إِلاَ أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ[٤].

---

(١) إسناده لا بأس به.

(٢) إسناده مرسل. الحسن لم يشهد ذلك.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (مع).

(٤) إسناده صحيح.

٣٨٨٢٩- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ العَوَّامِ لَمَّا قَدِمَ البَصْرَةَ دَخَلَ بَيْتَ المَالِ، فَإِذَا هُوَ بِصَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ، فَقَالَ [يقول الله]: ﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِ * وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا﴾[الفتح: ٢٠-٢١]، فَقَالَ: هٰذا لَنَا[١].

٣٨٨٣٠- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَمَرَ عَلِيٌّ مُنَادِيَهُ فَنَادىٰ يَوْمَ البَصْرَةِ: لاَ يُتْبَعُ مُدْبِرٌ ولاَ يُذَفَّفُ عَلَىٰ جَرِيحٍ، ولاَ يُقْتَلُ أَسِيرٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابًا [فَهُوَ] آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَىٰ سِلاَحَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْ مَتَاعِهِمْ شَيْئًا[٢]. ١٥/ ٢٨٠

٣٨٨٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَىٰ، عَنِ الجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي العلاَءِ قَالَ: لَمَّا أُصِيبَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ يَوْمَ الجَمَلِ قَالَ: هٰذا الذِي حَدَّثَنِي خَلِيلِي سَلْمَانُ الفَارِسِيُّ: إِنَّمَا يُهْلِكُ هٰذِه الأُمَّةَ نَقْضُهَا عُهُودَهَا[٣].

٣٨٨٣٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَدِدْت أَنِّي كُنْت غُصْنًا (رَطْبًا) وَلَمْ أَسِرْ مَسِيرِي هٰذا[٤].

٣٨٨٣٣- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ مَسِيرِهَا فَقَالَتْ: كَانَ قَدَرًا[٥].

٣٨٨٣٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ فِطْرٍ، عَنْ مُنْذِرٍ، عَنِ ابن الحَنَفِيَّةِ أَنَّ عَلِيًّا قَسَّمَ يَوْمَ الجَمَلِ فِي العَسْكَرِ مَا أَجَابُوا عَلَيْهِ مِنْ سِلاَحٍ، أَوْ كَرَاعٍ[٦].

---

(١) في إسناده أبو حرب بن أبي الأسود، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به إلا أن مسلمًا أخرج له.

(٢) إسناده مرسل. أبو جعفر لم يدرك هٰذا.

(٣) في إسناده زيد بن صوحان، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٥٦٥، وقد ذكر بالفضل والعبادة، ولكن لم أر له توثيقًا يعتد به، يبين ضبطه.

(٤) إسناده مرسل. عبد الله بن عبيد لم يسمع من عائشة- رضي الله عنها.

(٥) إسناده ضعيف. فيه محمد بن مسلم الطائفي، وليس بالقوي.

(٦) في إسناده فطر بن خليفة وهو ثقة، لكنه شيعي، ففي روايته مثل هٰذا أنظر.

٣٨٨٣٥- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: إِنِّي لَأَرْجُو [أَنْ أَكُونَ] أَنَا وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ ١٥/ ٢٨١
مِمَّنْ قَالَ اللهُ: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾[الأعراف: ٤٣](١).

٣٨٨٣٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: [وَ] شَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ الجَمَلَ وَصِفِّينَ، وَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي بِهِمَا مَا عَلَى الأَرْضِ.

٣٨٨٣٧- حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَوْ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ قَالَ لِعَائِشَةَ يَوْمَ الجَمَلِ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، مَا تَأْمُرِينِي؟ قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ كَالْخَيِّرِ مِنِ ابنيْ آدَمَ فَافْعَلْ(٢).

٣٨٨٣٨- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ يَوْمَ الجَمَلِ: وَدِدْت أَنِّي كُنْت مِتُّ قَبْلَ هٰذا بِعِشْرِينَ سَنَةً(٣).

٣٨٨٣٩- حَدَّثَنَا ابن آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ ١٥/ ٢٨٢
يَزِيدَ بْنِ ضُبَيْعَةَ العَبْسِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الجَمَلِ: لاَ يُتْبَعُ مُدْبِرٌ ولاَ يُذَفَّفُ عَلَىٰ جَرِيحٍ(٤).

٣٨٨٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضُبَيْعَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ نَزلاَ فِي بَنِي طَاحِيَةَ، فَرَكِبْت فَرَسِي فَأَتَيْتهمَا فَدَخَلْت عَلَيْهِمَا المَسْجِدَ، فَقُلْت: إِنَّكُمَا رَجُلاَنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ الله ﷺ [.....](٥) أَمْ رَأْيٌ رَأَيْتُمَا، فَأَمَّا طَلْحَةُ فَنَكَسَ

---

(١) في إسناده أبان البجلي، وهو مختلف فيه.

(٢) إسناده ضعيف. فيه الليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

(٣) في إسناده أبو بكر بن عياش، وعاصم بن بهدله، وهما متكلم في حفظهما.

(٤) في إسناده يزيد بن ضبيعة هٰذا، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٥) بياض في المطبوع، والأصول، وأشار في هامش المطبوع أن في طريق أخرىٰ عند الطبري في «تاريخه» ٥/ ١٨٣، (أعهد عهد إليكما).

رَأْسَهُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ، وَأَمَّا الزُّبَيْرُ، فَقَالَ: حُدِّثْنَا أَنَّ هَاهُنَا دَرَاهِمَ كَثِيرَةً فَجِئْنَا نَأْخُذُ مِنْهُمْ[١].

٣٨٨٤١- حَدَّثَنَا يَعْلَىٰ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلاَمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَيَّةَ قَالَ: خلاَ عَلِيٌّ بِالزُّبَيْرِ يَوْمَ الجَمَلِ، فَقَالَ: أَنْشُدُكَ بالله كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ يَقُولُ وَأَنْتَ لَاوِي يَدِي فِي سَقِيفَةِ بَنِي فُلاَنٍ: لَتُقَاتِلَنَّهُ وَأَنْتَ ظَالِمٌ لَهُ، ثُمَّ لَيُنْصَرَنَّ عَلَيْكَ قَالَ: قَدْ سَمِعْتُ لَا جَرَمَ، لاَ أُقَاتِلُكَ[٢].

٣٨٨٤٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ رَأَى الزُّبَيْرَ يَقْعَصُ الخَيْلَ بِالرُّمْحِ قَعْصًا، فَثَوَّبَ بِهِ عَلِيٌّ: يَا عَبْدَ اللهِ يَا عَبْدَ اللهِ قَالَ: فَأَقْبَلَ حَتَّى التَقَتْ أَعْنَاقُ دَوَابِّهِمَا قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: أُنْشُدُكَ بالله، أَتَذْكُرُ يَوْمَ أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أُنَاجِيكَ، فَقَالَ: أَتُنَاجِيهِ، فَوَاللهِ لَيُقَاتِلَنَّكَ يَوْمًا وَهُوَ لَكَ ظَالِمٌ قَالَ: فَضَرَبَ الزُّبَيْرُ وَجْهَ دَابَّتِهِ فَانْصَرَفَ[٣]. ١٥/٢٨٣

٣٨٨٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: مَرَّ عَلِيٌّ عَلَىٰ قَتْلَىٰ مِنْ أَهْلِ البَصْرَةِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ، وَمَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: مَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ، فَقَالَ لَهُ الآخَرُ: اسْكُتْ، لاَ يَزِيدُكَ[٤].

٣٨٨٤٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ جَحْشِ بْنِ زِيَادٍ الضَّبِّيِّ قَالَ: سَمِعْتُ الأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ: لَمَّا ظَهَرَ عَلِيٌّ عَلَىٰ أَهْلِ البَصْرَةِ أَرْسَلَ إِلَىٰ عَائِشَةَ: ارْجِعِي إِلَى المَدِينَةِ وَإِلَىٰ بَيْتِكِ قَالَ: فَأَبَتْ قَالَ: فَأَعَادَ إِلَيْهَا

---

(١) إسناده ضعيف. ومتنه منكر. فيه إبهام هٰذا الرجل الضبعي.

(٢) إسناده ضعيف. عبد السلام هٰذا، لم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف، وقد ذكره الذهبي في «الضعفاء».

(٣) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث الأسود.

(٤) في إسناده شريك النخعي وهو سيء الحفظ، ولم أقف علىٰ تحديد لإسحاق أو عبد الله بن محمد.

الرَّسُولَ: والله لَتَرْجِعَنْ، أَوْ لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْك نِسْوَةً مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ [معهُنَّ] شِفَارٌ حِدَادٌ يَأْخُذْنَك بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ خَرَجَتْ[1].

٣٨٨٤٥- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ١٥/ ٢٨٤
المُغِيرَةِ، عَنِ ابن أَبْزىٰ قَالَ: ٱنْتَهَىٰ عَبْدُ اللهِ بْنُ بُدَيْلٍ إِلَىٰ عَائِشَةَ وَهِيَ فِي الهَوْدَجِ يَوْمَ الجَمَلِ، فَقَالَ: يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، أُنْشدُك بالله، أَتَعْلَمِينَ أَنِّي أَتَيْتُكِ يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانَ فَقُلْت: إِنَّ عُثْمَانَ قَدْ قُتِلَ فَمَا تَأْمُرِينِي، فَقُلْتِ لِي: الزَمْ عَلِيًّا، فَوَاللهِ مَا غَيَّرَ ولاَ بَدَّلَ، فَسَكَتَتْ، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهَا ثلاَثَ مَرَّاتٍ، فَسَكَتَتْ، فَقَالَ: ٱعْقُرُوا الجَمَلَ، فَعَقَرُوهُ قَالَ: فَنَزَلْت أَنَا وَأَخُوهَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَاحْتَمَلْنَا الهَوْدَجَ حَتَّىٰ وَضَعْنَاهُ بَيْنَ يَدَيْ عَلِيٍّ، فَأَمَرَ بِهِ عَلِيٌّ فَأُدْخِلَ فِي مَنْزِلِ عَبْدِ اللهِ بْنِ (بُدَيْلٍ) قَالَ جَعْفَرُ بْنُ (أَبِي)[2] المُغِيرَةِ: وَكَانَتْ عَمَّتِي عِنْدَ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُدَيْلٍ، فَحَدَّثَتْنِي عَمَّتِي أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهَا: أَدْخِلِينِي قَالَتْ: فَأَدْخَلْتهَا [الداخل] وَأَتَيْتهَا بِطَشْتٍ وَإِبْرِيقٍ وَأَجَفْت عَلَيْهَا البَابَ قَالَتْ: فَاطَّلَعْت عَلَيْهَا مِنْ خَلَلِ البَابِ وَهِيَ تُعَالِجُ شَيْئًا فِي رَأْسِهَا مَا أَدْرِي شَجَّةً، أَوْ رَمْيَةً[3].

٣٨٨٤٦- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سِنَانٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ: جَاءَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ إِلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدَمَا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ يَوْمِ الجَمَلِ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: خَذَلْتنَا وَجَلَسْت، عَنَّا وَفَعَلْت عَلَىٰ رُءُوسِ النَّاسِ فَلَقِيَ سُلَيْمَانُ الحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، فَقَالَ: مَا لَقِيت مِنْ أَمِيرِ
المُؤْمِنِينَ قَالَ: قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا عَلَىٰ رُءُوسِ النَّاسِ، فَقَالَ: لاَ يَهُولَنَّكَ هٰذا مِنْهُ ١٥/ ٢٨٥

---

(١) في إسناده جحش بن زياد هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٢/ ٥٥٠، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) سقطت من الأصول، واستدركها في المطبوع من إسناد الأثر.

(٣) في إسناده يعقوب بن عبد الله القمي، مشاه النسائي، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وفي ابن أبي المغيرة كلام أيضًا، ولا أدري من عمته هٰذِه.

فَإِنَّهُ مُحَارِبٌ، فَلَقَدْ رَأَيْته يَوْمَ الجَمَلِ حِينَ أَخَذَتْ السُّيُوفُ مَأْخَذَهَا يَقُولُ: لَوَدِدْت أَنِّي مِتُّ قَبْلَ هٰذا اليَوْمِ بِعِشْرِينَ سَنَةً[1].

٣٨٨٤٧- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ [عُمَر[2]] بْنِ قَيْسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: أَقْبَلَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ حَتَّىٰ نَزلاَ البَصْرَةَ [وَطَرَحُوا] سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ [عَلِيًّا][3]، وَعَلِيٌّ كَانَ بَعَثَهُ عَلَيْهَا، فَأَقْبَلَ حَتَّىٰ نَزَلَ بِذِي قَارٍ، فَأَرْسَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ إِلَى الكُوفَةِ فَأَبْطَأُوا عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَاهُمْ عَمَّارٌ فَخَرَجُوا قَالَ زَيْدٌ: فَكُنْت فِيمَنْ خَرَجَ مَعَهُ قَالَ: فَكَفَّ عَنْ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ وَأَصْحَابِهِمَا، وَدَعَاهُمْ حَتَّىٰ بَدَءُوهُ فَقَاتَلَهُمْ بَعْدَ صلاَةِ الظُّهْرِ، فَمَا غَرَبَت الشَّمْسُ وَحَوْلَ الجَمَلِ عَيْنٌ تَطْرِفُ مِمَّنْ كَانَ يَذُبُّ عَنْهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: لاَ تُتِمُّوا جَرِيحًا و[لاَ][4] تَقْتُلُوا مُدْبِرًا وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ وَأَلْقَىٰ سِلاَحَهُ فَهُوَ آمِنٌ فَلَمْ يَكُنْ قِتَالُهُمْ إِلاَ تِلْكَ العَشِيَّةَ وَحْدَهَا، فَجَاءُوا بِالْغَدِ يُكَلِّمُونَ عَلِيًّا فِي الغَنِيمَةِ فَقَرأ عَلِيٌّ هٰذِه الآيَةَ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّ اللهَ يَقُولُ ﴿وَاعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ أَيُكُمْ لِعَائِشَةَ فَقَالُوا: سُبْحَانَ اللهِ، أُمُّنَا، فَقَالَ: أَحَرَامٌ هِيَ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ عَلِيٌّ: فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنْ بَنَاتِهَا مَا يَحْرُمُ مِنْهَا قَالَ: أَفَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ أَنْ يَعْتَدِدْنَ مِنْ القَتْلَىٰ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا قَالُوا: بَلَىٰ قَالَ: ٢٨٦/١٥
أَفَلَيْسَ لَهُنَّ الرُّبُعُ وَالثُّمُنُ مِنْ أَزْوَاجِهِنَّ قَالُوا: بَلَىٰ قَالَ: ثُمَّ قَالَ: مَا بَالُ اليَتَامَىٰ لَا يَأْخُذُونَ أَمْوَالَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: يَا قنبر، مَنْ عَرَفَ شَيْئًا فَلْيَأْخُذْهُ قَالَ زَيْدٌ: فَرَدَّ مَا كَانَ فِي العَسْكَرِ وَغَيْرِهِ قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ لِطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ: أَلَمْ تُبَايِعَانِي فَقَالاَ: نَطْلُبُ دَمَ عُثْمَانَ، فَقَالَ: عَلِيٌّ: لَيْسَ عَنْدِي دَمُ عُثْمَانَ قَالَ: قَالَ عمرو بْنُ قَيْسٍ: فَحَدَّثَنَا

---

(١) إسناده مرسل. عمرو بن مرة لم يشهد ذلك.

(٢) كذا في (و)، وفي (أ)، و(د)، والمطبوع: [عمرو]خطأ، انظر ترجمة عمر بن قيس الماصر من «التهذيب».

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [علينا].

(٤) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ يُقَالُ لَهُ أَبُو قَيْسٍ قَالَ: لَمَّا نَادىٰ قَنْبَرٌ مَنْ عَرَفَ شَيْئًا فَلْيَأْخُذْهُ. مَرَّ رَجُلٌ عَلَىٰ قِدْرٍ لَنَا وَنَحْنُ نَطْبُخُ فِيهَا فَأَخَذَهَا، فَقُلْنَا: دَعْهَا حَتَّىٰ يَنْضَجَ مَا فِيهَا قَالَ: فَضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ، ثُمَّ أَخَذَهَا[1].

٣٨٨٤٨- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو مُوسَىٰ، وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَىٰ [عَمَّارٍ] وَهُوَ يَسْتَنْفِرُ النَّاسَ، فَقَالاَ: مَا رَأَيْنَا مِنْك مُنْذُ أَسْلَمْت أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِك فِي هٰذا الأَمْرِ، فَقَالَ عَمَّارٌ: مَا رَأَيْت مِنْكُمَا مُنْذُ أَسْلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ، عَنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمَا، عَنْ هٰذا الأَمْرِ قَالَ: فَكَسَاهُمَا حُلَّةً حُلَّةً، وَخَرَجُوا إِلَى الصَّلاَةِ جَمِيعًا[2]. ٢٨٧/١٥

٣٨٨٤٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَىٰ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ الخُزَاعِيُّ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: أَعْذِرْنِي عِنْدَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ، فَإِنَّمَا مَنَعَنِي مِنْ يَوْمِ الجَمَلِ كَذَا وَكَذَا قَالَ: فَقَالَ الحَسَنُ: لَقَدْ رَأَيْته حِينَ اشْتَدَّ القِتَالُ يَلُوذُ بِي وَيَقُولُ: يَا حَسَنُ، لَوَدِدْت أَنِّي مِتُّ قَبْلَ هٰذا بِعِشْرِينَ حِجَّةً[3].

٣٨٨٥٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْد العَدَوِيِّ قَالَ: قُتِلَ مِنَّا يَوْمَ الجَمَلِ خَمْسُونَ رَجُلاً حَوْلَ الجَمَلِ قَدْ قَرءوا القُرْآنَ.

٢- بَابُ مَا ذُكِرَ فِي صِفِّينَ

٣٨٨٥١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا [يَزِيْدُ][4] بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ

---

(١) في إسناده زيد بن وهب أثنىٰ عليه الأعمش، ووثقه ابن معين، وقال الفسوىٰ: في حديثه في حديثه خلل كثير.

(٢) أخرجه البخاري: ١٣/٥٨.

(٣) إسناده مرسل. أبو الضحي لم يدرك هٰذِه الواقعة.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [زيد] خطأ، أنظر ترجمة يزيد بن عبد العزيز بن سياه من «التهذيب».

أَبِيهِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ: رَأَيْت، أَوْ كَانَتْ- شَكَّ يَحْيَىٰ- رَايَةُ عَلِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ، وَكَانَ رَجُلاً أَعْوَرَ [فَجعَلَ] عَمَّارٌ يَقُولُ: أَقْدِمْ يَا أَعْوَرُ، لاَ خَيْرَ فِي أَعْوَرَ، لاَ يَأْتِي الفَزَعُ فَيَسْتَحِي فَيَتَقَدَّمُ قَالَ: يَقُولُ عَمْرُو بْنُ العَاصِ: إِنِّي لَأَرىٰ لِصَاحِبِ الرَّايَةِ السَّوْدَاءِ عَمَلاً لَئِنْ دَامَ عَلَىٰ مَا أَرىٰ لَتُفَانَنَّ العَرَبُ اليَوْمَ قَالَ: فَمَا زَالَ أَبُو اليَقِظَانِ [حتىٰ لف بينهم][1] قَالَ: وَهُوَ يَقُولُ كُلُّ المَاءِ [وَارِدُ وَالْمِاء مورَوْدٌ][2]، صَبْرًا عِبَادَ اللهِ، الجَنَّةُ تَحْتَ ظِلاَلِ السُّيُوفِ[3]. ٢٨٨/١٥

٣٨٨٥٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ الأَجْدَعِ اللَّيْثِيِّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ صِفِّينَ قَالَ: كَانَ عَمَّارٌ يَخْرُجُ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، وَقَدْ أُخْرِجَتْ الرَّايَاتُ، فَيُنَادِي حَتَّىٰ يُسْمِعَهُمْ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: رُوحُوا إِلَى الجَنَّةِ، قَدْ تَزَيَّنَتْ الحُورُ العِينُ[4].

٣٨٨٥٣- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ [سمعت الوضي قال[5]]: سَمِعْت عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَقُولُ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ تَكْتَنِفَهُ الحُورُ العِينُ فَلْيَتَقَدَّمْ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ مُحْتَسِبًا، فَإِنِّي لَأَرىٰ صَفًّا لَيَضْرِبَنَّكُمْ ضَرْبًا يَرْتَابُ مِنْهُ المُبْطِلُونَ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّىٰ يَبْلُغُوا بِنَا سَعَفَاتِ هَجَرَ لَعَرَفْت أَنَّا عَلَى الحَقِّ وَأَنَّهُمْ عَلَى الضَّلاَلَةِ[6].

٣٨٨٥٤- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ أَوْ عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ، عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّىٰ يُبْلِغُونَا سَعَفَاتِ هَجَرَ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يتألف فيهم].

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [ورد، والمياه رود].

(٣) إسناده مرسل. حبيب لم يدرك ذلك.

(٤) في إسناده مسلم بن الأجدع هٰذا، ولم أقف علىٰ ترجمة له، وفي الإسناد كلام آخر.

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٦) في إسناده الوضي هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/٤٩- ٥٠، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٢٨٩/١٥ لَعَلِمْنَا أَنَّا عَلَى الحَقِّ وَأَنَّهُمْ عَلَى البَاطِلِ(١).

٣٨٨٥٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الحَسَنِ بْنِ الحَكَمِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الحَارِثِ قَالَ: كُنْت إِلَىٰ جَنْبِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ بِصِفِّينَ، وَرُكْبَتِي تَمَسُّ [رُكْبَتَيْهِ]، فَقَالَ رَجُلٌ: كَفَرَ أَهْلُ الشَّامِ، فَقَالَ عَمَّارٌ: لاَ تَقُولُوا ذَلِكَ نَبِيُّنَا وَنَبِيُّهُمْ وَاحِدٌ، وَقِبْلَتُنَا وَقِبْلَتُهُمْ وَاحِدَةٌ وَلَكِنَّهُمْ قَوْمٌ مَفْتُونُونَ جَارُوا عَنِ الحَقِّ، فَحَقَّ عَلَيْنَا أَنْ نُقَاتِلَهُمْ حَتَّىٰ يَرْجِعُوا إِلَيْهِ(٢).

٣٨٨٥٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ [حَنَشٍ](٣) بْنِ الحَارِثِ، عَنْ شَيْخٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ [رَيَاحٌ](٤) قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ: لاَ تَقُولُوا: كَفَرَ أَهْلُ الشَّامِ، ولكن قُولُوا: فَسَقُوا ظَلَمُوا(٥).

٣٨٨٥٧- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، عَنْ [رَيَاحٍ](٦)، عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: لاَ تَقُولُوا: كَفَرَ أَهْلُ الشَّامِ ولكن قُولُوا: فَسَقُوا ظَلَمُوا(٧).

٣٨٨٥٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ العَوَّامِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: رَأَىٰ فِي المَنَامِ أَبُو مَيْسَرَةَ عَمْرُو بْنُ شُرَحْبِيلَ، وَكَانَ مِنْ أَفْضَلِ أَصْحَابِ

---

(١) في إسناده شك ابن مرة، وقد روىٰ عن ابن سلمة بعد ٱختلاطه، وأبو البختريٰ لم يسمع من عمار- ﷺ.

(٢) في إسناده زياد بن الحارث فإن كان الصدائيٰ فإن الحسن بن حكم لا يدركه فهو صحابي، وإلا فلا أدري من هو.

(٣) كذا في (أ)، ومشتبهة في (د)، و(و)، وفي المطبوع [حسن]، والصواب ما أثبتناه، ٱنظر ترجمة حنش بن الحارث من «التهذيب».

(٤) كذا في (أ)، وفي (د)، و(و)، والمطبوع بالباء الموحدة خطأ، ٱنظر ترجمة رياح بن الحارث من «التهذيب».

(٥) في إسناده رياح بن الحارث ولم يوثقه إلا ابن حبان والعجلىٰ، وتساهلهما معروف.

(٦) وقع في المطبوع، و(و) بالباء الموحدة خطأ، إنما هو بالياء كما في الأثر السابق، وعبد الله بن رباح يروي عنه، ويروي مسعر عنه.

(٧) ٱنظر التعليق على الإسناد السابق.

١٥/٢٩٠ عَبْدِ اللهِ قَالَ: رَأَيْت كَأَنِّي أُدْخِلْت الجَنَّةَ، فَرَأَيْت قِبَابًا مَضْرُوبَةً، فَقُلْت: لِمَنْ هٰذِه؟ فَقِيلَ: هٰذِه لِذِي الكلاَعِ وَحَوْشَبٍ، وَكَانَا مِمَّنْ قُتِلَ مَعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ صِفِّينَ قَالَ: قُلْت: فَأَيْنَ عَمَّارٌ وَأَصْحَابُهُ؟ قَالُوا: أَمَامَك، قُلْت: وَكَيْفَ وَقَدْ قَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا؟ قَالَ: قِيلَ: إِنَّهُمْ لَقُوا اللهَ فَوَجَدُوهُ وَاسِعَ المَغْفِرَةِ قَالَ: فَقُلْت: فَمَا فَعَلَ أَهْلُ النَّهْرِ؟ قَالَ: فَقِيلَ: لَقُوا بَرَحًا.

٣٨٨٥٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَسْوَدُ بْنُ مَسْعُودٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ خُوَيْلِدٍ [الْعَنْزِيِّ][(١)] قَالَ: إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ إِذْ أَتَاهُ رَجُلاَنِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ: أَنَا قَتَلْتُهُ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو: لِيَطِبْ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسًا لِصَاحِبِهِ، فَإِنِّي سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ»، فَقَالَ: مُعَاوِيَةُ: أَلاَ تُغْنِي، عَنَّا مَجْنُونَك يَا عَمْرُو، فَمَا بَالُك مَعَنَا قَالَ: إِنِّي مَعَكُمْ وَلَسْت أُقَاتِلُ، إِنَّ أَبِي شَكَانِي إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ [فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ]: «أَطِعْ أَبَاك مَا دَامَ حَيًّا ولاَ تَعْصِهِ»، فَأَنَا مَعَكُمْ، وَلَسْت ١٥/٢٩١ أُقَاتِلُ[(٢)].

٣٨٨٦٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: بَيْنَمَا عَلِيٌّ آخِذٌ بِيَدِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ وَهُوَ يُطَوِّفُ فِي القَتْلَىٰ إِذْ مَرَّ بِرَجُلٍ عَرَفْته فَقُلْت: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، عَهْدِي بِهٰذا وَهُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ: وَالآنَ[(٣)].

٣٨٨٦١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ أَبِي القَعْقَاعِ قَالَ:

---

(١) كذا في المطبوع، وقريب مما في (أ)، وهو الموافق لترجمته في «التهذيب»، وفي (د)، و(و) [العصري].

(٢) في إسناده أسود بن مسعود وليس له توثيقًا يعتد به إلا توثيق ابن معين له، وهو قد يوثق الرجل إذا روىٰ عنه ثقة ولم يعرف بجرح، وهٰذا لم يرو عنه غير الأسود بن مسعود، وقد قال عنه الذهبي: لا يدرىٰ من هو- اهـ، ومثله حنظلة بن خويلد لم يرو عنه إلا الأسود، وقد وثقه ابن معين.

(٣) إسناده مرسل. سعد بن إبراهيم لم يدرك هٰذا.

رَأَيْت عَلِيًّا عَلَىٰ بَغْلَةِ النَّبِيِّ الشَّهْبَاءِ يَطُوفُ بَيْنَ القَتْلَىٰ(١).

٣٨٨٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنَا (صُلهَبٌ)(٢) الفَقْعَسِيُّ أَبُو أَسَدٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: مَا كَانَتْ أَوْتَادُ فَسَاطِيطِنَا يَوْمَ صِفِّينَ إِلاَ القَتْلَىٰ، وَمَا كُنَّا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْكُلَ الطَّعَامَ مِنَ النَّتِنِ قَالَ: وَقَالَ رَجُلٌ: مَنْ دَعَا إِلَى البَغْلَةِ لِيَوْمِ كُفْرِ أَهْلِ الشَّامِ قَالَ: فَقَالَ: مِنَ الكُفْرِ فَرُّوا(٣).

٣٨٨٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: لَقَدْ أَشْرَعُوا رِمَاحَهُمْ بِصِفِّينَ وَأَشْرَعْنَا رِمَاحَنَا، وَلَوْ أَنَّ إِنْسَانًا يَمْشِي عَلَيْهَا لَفَعَلَ.

٣٨٨٦٤- حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن أَبِي ذِئْبٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ ١٥/٢٩٢ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا قَاتَلَ مُعَاوِيَةَ سَبَقَهُ إِلَى المَاءِ، فَقَالَ: دَعُوهُمْ، فَإِنَّ المَاءَ لَا يُمْنَعُ(٤).

٣٨٨٦٥- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: يَقْتُلُ عَمَّارًا الفِئَةُ البَاغِيَةُ(٥).

٣٨٨٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ مُهَلَّبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَلِيًّا يَوْمَ صِفِّينَ وَهُوَ عَاضٌّ عَلَىٰ شَفَتِهِ: لَوْ عَلِمْت أَنَّ الأَمْرَ يَكُونُ هَكَذَا مَا خَرَجْت، اذْهَبْ يَا أَبَا مُوسَىٰ فَاحْكُمْ وَلَوْ [بحز]، عنقِي(٦).

---

(١) إسناده في أبو القعقاع عبد الله بن خالد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٥/ ٤٣، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (صهيب) خطأ، انظر ترجمته من «الجرح» ٤/ ٤٥٦.

(٣) في إسناده عم صلهب، ولا أدري من هو، وصلهب بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٤/ ٤٥٦، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث ابن أبي ذئب.

(٥) أخرجه مسلم: ١٨/ ٥٧.

(٦) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث سليمان بن مهران.

٣٨٨٦٧- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي مُعَالِجٍ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ: لأبي مُوسَى: أَحْكُمْ وَلَوْ [بحز]، عنقي(١).

٣٨٨٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الحَارِثِ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ عَلِيٌّ مِنْ صِفِّينَ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ أَبَدًا، فَتَكَلَّمَ بِأَشْيَاءَ كَانَ لَا يَتَكَلَّمُ بِهَا، وَحَدَّثَ بِأَحَادِيثَ كَانَ لَا يَتَحَدَّثُ بِهَا، فَقَالَ فِيمَا يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَكْرَهُوا ٢٩٣/١٥ إِمَارَةَ مُعَاوِيَةَ، والله لَوْ قَدْ فَقَدْتُمُوهُ لَقَدْ رَأَيْتُمُ الرُّءُوسَ [تَنْزُوا] مِنْ كَوَاهِلِهَا كَالْحَنْظَلِ(٢).

٣٨٨٦٩- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْت حُجْرَ بْنَ، عَنْبَسٍ قَالَ: قِيلَ لِعَلِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ: قَدْ حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ المَاءِ قَالَ: فَقَالَ: أَرْسِلُوا إِلَى الأَشْعَثِ: قَالَ: فَجَاءَ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِدِرْعِ ابن سَهَرٍ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بِرَاءٍ فَصَبَّهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَاتَلَهُمْ حَتَّىٰ أَزَالَهُمْ، عَنِ المَاءِ(٣).

٣٨٨٧٠- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَسَنِ قَالَ: سَمِعْته قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ لِلْحَكَمَيْنِ: عَلَىٰ أَنْ تَحْكُمَا بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ، وَكِتَابُ اللهِ كُلُّهُ لِي، فَإِنْ لَمْ تَحْكُمَا بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ فلاَ حُكُومَةَ لَكُمَا(٤).

٣٨٨٧١- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا حَسَنٌ [بْنُ صَالِحٍ قَالَ سَمِعْت] جَعْفَرًا قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: أَنْ تَحْكُمَا بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ فَتُحْيِيَا مَا أَحْيَا القُرْآنُ وَتُمِيتَا مَا أَمَاتَ القُرْآنُ ولاَ [تَزْيَغا](٥).

---

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. مجالد ضعيف الحديث والحارث الأعور كذاب.

(٣) في إسناده موسىٰ بن قيس، مشاه جماعة من المتقدمين وطعن فيه القيلي، واتهمه بالغلو في الرفض.

(٤) إسناده مرسل. عبد الله بن حسن لم يدرك عليًا- ﷺ.

(٥) كذا في (و)، وغير واضحة في (د)، وفي المطبوع: (تزنيا).
- والأثر إسناده مرسل. جعفر لم يدرك عليًا- ﷺ.

٣٨٨٧٢- حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: سَمِعْت ١٥/٢٩٤ عَبْدَ اللهِ بْنَ الحَسَنِ يَذْكُرُ، عَنْ أُمِّهِ أَنَّ المُسْلِمِينَ قَتَلُوا عُبَيْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمَ صِفِّينَ، وَأَخَذَ المُسْلِمُونَ سَلَبَهُ وَكَانَ مَالاً.

٣٨٨٧٣- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا أُتِيَ بِأَسِيرٍ يوم صِفِّينَ أَخَذَ دَابَّتَهُ وَسِلاَحَهُ، وَأَخَذَ عَلَيْهِ [أَلاَّ] يَعُودَ، وَخَلَّىٰ سَبِيلَهُ(١).

٣٨٨٧٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: بَلَغَ القَتْلَىٰ يَوْمَ صِفِّينَ سَبْعِينَ أَلْفًا، فَمَا قَدَرُوا عَلَىٰ عَدِّهِمْ إِلاَ بِالْقَصَبِ، وَضَعُوا عَلَىٰ كُلِّ إِنْسَانٍ قَصَبَةً، ثُمَّ عَدُّوا القَصَبَ

٣٨٨٧٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَسَدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا كَيْسَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَوْلاَيَ يَزِيدُ بْنُ بِلاَلٍ قَالَ: شَهِدْت مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ، فَكَانَ إِذَا أُتِيَ بِالأَسِيرِ قَالَ: لَنْ أَقْتُلَك صَبْرًا، إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ العَالَمِينَ، وَكَانَ يَأْخُذُ سِلاَحَهُ وَيُحَلِّفُهُ: لاَ يُقَاتِلُهُ، وَيُعْطِيهِ أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ(٢).

٣٨٨٧٦- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قِيلَ لَهُ: ١٥/٢٩٥ أَشْهَدْت صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَبِئْسَت الصُّفُونُ كَانَتْ.

٣٨٨٧٧- حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۚ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ﴾[الحجرات: ٩] قَالَ: بِالسَّيْفِ [قال] قُلْت: فَمَا قَتلاَهُمْ؟ قَالَ: شُهَدَاءُ مَرْزُوقُونَ قَالَ: قُلْت: فَمَا حَالُ الأُخْرَىٰ أَهْلِ البَغْيِ مَنْ قُتِلَ مِنْهُمْ؟ قَالَ: إِلَى النَّارِ.

٣٨٨٧٨- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ أَنَّ قَاضِيًا مِنْ قُضَاةِ الشَّامِ أَتَىٰ عُمَرَ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، رَأَيْت رُؤْيَا أَفْظَعَتْنِي

---

(١) إسناده مرسل. وفي بقية إسناده مقال.

(٢) إسناده ضعيف جدًا. كيسان القصار، ومولاه ضعيفان.

قَالَ: مَا هِيَ قَالَ: رَأَيْت الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ يَقْتَتِلاَنِ، وَالنُّجُومُ مَعَهُمَا نِصْفَيْنِ قَالَ: فَمَعَ أَيَّتِهِمَا كُنْت قَالَ: كُنْت مَعَ القَمَرِ عَلَى الشَّمْسِ [قال] فَقَالَ: عُمَرُ ﴿وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً﴾ [الأسراء: ١٢] فَانْطَلِقْ فَوَاللهِ لَا تَعْمَلُ لِي عَمَلاً أَبَدًا قَالَ عَطَاءٌ: فَبَلَغَنِي أَنَّهُ قُتِلَ مَعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ صِفِّينَ(١).

٣٨٨٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ شَهِدَ صِفِّينَ قَالَ: رَأَيْت عَلِيًّا خَرَجَ فِي بَعْضِ تِلْكَ اللَّيَالِي، فَنَظَرَ إِلَىٰ أَهْلِ الشَّامِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُمْ، فَأَتَىٰ عَمَّارٌ فَذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: جُرُّوا لَهُ الخَطِيرَ مَا جَرَّهُ لَكُمْ، يَعْنِي سَعْدًا رحمه الله(٢).

٣٨٨٨٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ: رَأَيْت عَمَّارًا يَوْمَ صِفِّينَ شَيْخًا آدَمَ طِوَالاً وَيَدَاهُ تَرْتَعِشُ وَبِيَدِهِ الحَرْبَةُ، فَقَالَ: لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّىٰ بَلَغُوا بِنَا سَعَفَاتِ هَجَرَ لَعَلِمْت أَنَّ مَصْلَحَتَنَا عَلَى الحَقِّ وَأَنَّهُمْ عَلَى البَاطِلِ(٣).

٣٨٨٨١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ [بْنُ] قُدَامَةَ الجُمَحِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي [عَمْرُ](٤) بْنُ شُعَيْبٍ، [أخو عمرو بن شعيب(٥)] عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: لَمَّا رَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ، عَنْ صِفِّينَ قَالَ عَمْرُو بْنُ العَاصِ:

شَبَّتْ الحَرْبُ فَأَعْدَدْت لَهَا مِفْزَعَ الحَارِكِ [مَلْوِيَّ] الثَّبَجْ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه إبهام من حدث عطاء، وعطاء مختلط، ورواية ابن فضيل عنه شديدة التخليط.

(٢) إسناده ضعيف فيه. إبهام من حدث عبد الله بن عروة.

(٣) في إسناده عبد الله بن سلمة المرامي، وقد روىٰ عنه عمرو بن مرة بعد آختلاطه.

(٤) وقع في المطبوع، والأصول: (عمرو)، والصواب ما أثبتناه كما مر في كتاب الأدب ٨/ ٥٢١ وهو المتماشي مع السياق.

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

يَصِلُ الشَّدَّ بِشَدٍّ فَإِذَا وَثَبَ الخَيْلُ مِنْ [الثَّجِ][1] مَعَجْ ١٥/٢٩٧
جَرْشَعٌ أَعْظَمُهُ جَفْرَتُهُ فَإِذَا ٱبْتَلَّ مِنَ المَاءِ خَرَجْ

قَالَ: وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو:

لَوْ شَهِدَتْ جَمَلٌ مَقَامِي وَمَشْهَدِي بِصِفِّينَ يَوْمًا شَابَ مِنْهَا الذَّوَائِبُ
عَشِيَّةَ جَاءَ أَهْلُ العِرَاقِ كَأَنَّهُمْ سَحَابُ رَبِيعٍ رَفَعَتْهُ الجَنَائِبُ
وَجِئْنَاهُمْ نُرْدِي كَأَنَّ صُفُوفَنَا مِنَ البَحْرِ مَدٌّ مَوْجُهُ مُتَرَاكِبُ
فَدَارَتْ رَحَانَا وَاسْتَدَارَتْ رَحَاهُمْ سَرَاةَ النَّهَارِ مَا تَوَلَّى المَنَاكِبُ
إِذَا قُلْتَ قَدْ وَلَّوْا سِرَاعًا بَدَتْ لَنَا كَتَائِبُ مِنْهُمْ فَارْجَحَنَّتْ كَتَائِبُ

فَقَالُوا لَنَا: إِنَّا نَرَىٰ أَنْ تُبَايِعُوا عَلِيًّا فَقُلْنَا بَلْ نَرَىٰ أَنْ نُضَارِبَ[2].

٣٨٨٨٢- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الحَسَنِ أَنَّ جُنْدُبًا كَانَ مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ صِفِّينَ قَالَ حَمَّادٌ: لَمْ يَكُنْ يُقَاتِلُ[3].

٣٨٨٨٣- حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: شَهِدَ عَلْقَمَةُ صِفِّينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، خَضَّبَ سَيْفَهُ وَقَتَلَ أَخُوهُ [أبي بن قيس[4]].

٣٨٨٨٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: رَجَعَ عَلْقَمَةُ يَوْمَ صِفِّينَ وَقَدْ خَضَّبَ سَيْفَهُ مَعَ عَلِيٍّ. ١٥/٢٩٨

٣٨٨٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ صِفِّينَ: أَيُّهَا النَّاسُ، ٱتَّهِمُوا رَأْيَكُمْ فَإِنَّهُ واللهِ مَا وَضَعَنَا سُيُوفَنَا عَلَىٰ عَوَاتِقِنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ لأَمْرٍ يَفْظَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَّ بِنَا إِلَىٰ أَمْرٍ تَعْرِفُهُ غَيْرَ هٰذَا[5].

---

(١) كذا في (و)، وهو الصواب- كما تقدم في كتاب الأدب، ووقع في المطبوع: [الشد].

(٢) إسناده ضعيف. عبد الملك بن قدامة ضعيف الحديث، وفي الإسناد كلام آخر، وانظر التعليق عليه في كتاب الأدب.

(٣) إسناده مرسل. الحسن لم يشهد صفين، وفيه أيضًا علىٰ بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٤) زيادة من (د)، و(و) سقطت من المطبوع.

(٥) أخرجه البخاري: ١٣/٢٩٦، ومسلم: ١٢/١٩٧.

٣٨٨٨٦- حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ سَمِعَهُ يَقُولُ: رَأَيْت عَمَّارًا يَوْمَ صِفِّينَ شَيْخًا آدَمَ طِوَالاً آخِذٌ خَرِبَةً بِيَدِهِ وَيَدُهُ تَرْعَدُ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ ضَرَبُونَا حَتَّىٰ يَبْلُغُوا بِنَا سَعَفَاتِ هَجَرَ لَعَرَفْت أَنَّ مَصْلَحَتَنَا عَلَى الحَقِّ وَأَنَّهُمْ عَلَى البَاطِلِ(١).

٣٨٨٨٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ الجَرْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنِّي لَخَارِجٌ مِنْ المَسْجِدِ إِذْ رَأَيْت ابن عَبَّاسٍ حِينَ جَاءَ مِنْ عَنْدِ مُعَاوِيَةَ فِي أَمْرِ الحَكَمَيْنِ فَدَخَلَ دَارَ سُلَيْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَدَخَلْت مَعَهُ، فَمَا زَالَ [يومئ](٢) إِلَيْهِ رَجُلٌ، ثُمَّ رَجُلٌ بَعْدَ رَجُلٍ يَا ابن عَبَّاسٍ كَفَرْت وَأَشْرَكْت وَنَدَّدْت قَالَ ٢٩٩/١٥
اللهُ فِي كِتَابِهِ كَذَا، وَقَالَ اللهُ كَذَا، وَقَالَ اللهُ كَذَا حَتَّىٰ دَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ قَالَ: وَمَنْ هُمْ هُمْ والله السِّنُّ الأُوَلُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ، هُمْ والله أَصْحَابُ البَرَانِسِ وَالسَّوَارِي قَالَ: فَقَالَ: ابن عَبَّاسٍ: انْظُرُوا أَخْصَمَكُمْ وَأَجْدَلَكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِحُجَّتِكُمْ، فَلْيَتَكَلَّمْ، فَاخْتَارُوا رَجُلاً أَعْوَرَ يُقَالُ لَهُ عَتَّابٌ مِنْ بَنِي تَغْلِبَ، فَقَامَ، فَقَالَ: قَالَ اللهُ كَذَا، وَقَالَ اللهُ كَذَا كَأَنَّمَا يَنْزِعُ بِحَاجَتِهِ مِنْ القُرْآنِ فِي سُورَةٍ وَاحِدَةٍ قَالَ: فَقَالَ ابن عَبَّاسٍ: إِنِّي أَرَاك قَارِئًا لِلْقُرْآنِ عَالِمًا بِمَا قَدْ فَصَّلْت وَوَصَلْت، أَنْشُدُكُمْ بالله الذِي لَا إِلٰه إِلاَ هُوَ، هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ أَهْلَ الشَّامِ سَأَلُوا القَضِيَّةَ فَكَرِهْنَاهَا وَأَبَيْنَاهَا، فَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ الجُرُوحُ وَعَضَّكُمْ الأَلَمُ وَمُنِعْتُمْ مَاءَ الفُرَاتِ وَأَنْشَأْتُمْ تَطْلُبُونَهَا، وَلَقَدْ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ أَنَّهُ أُتِيَ بِفَرَسٍ بَعِيدِ البَطْنِ مِنْ الأَرْضِ لِيَهْرُبَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَتَاهُ آتٍ مِنْكُمْ، فَقَالَ: إِنِّي تَرَكْت أَهْلَ العِرَاقِ يَمُوجُونَ مِثْلَ النَّاسِ لَيْلَةَ النَّفْرِ بِمَكَّةَ، يَقُولُونَ مُخْتَلِفِينَ فِي كُلِّ وَجْهٍ مِثْلُ لَيْلَةِ النَّفْرِ بِمَكَّةَ، (قَالَ: ثُمَّ) قَالَ ابن عَبَّاسٍ: أَنْشُدُكُمْ بالله الذِي لَا إِلٰه إِلاَ هُوَ، أَيَّ رَجُلٍ كَانَ أَبُو بَكْرٍ؟ فَقَالُوا: خَيْرًا وَأَثْنَوْا، فَقَالَ [عمر بن

---

(١) في إسناده عبد الله بن سلمة المرادي، وقد روىٰ عنه عمرو بن مرة بعد ٱختلاطه

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [يرمي].

الخطاب؟ فقالوا خيرًا وأثنوا فقال[١]: أَفَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ رَجُلاً خَرَجَ حَاجًّا، أَوْ مُعْتَمِرًا فَأَصَابَ ظَبْيًا، أَوْ بَعْضَ هَوَامِّ الأَرْضِ فَحَكَمَ فِيهِ أَحَدُهُمَا وَحْدَهُ، أَكَانَ لَهُ، ١٥/٣٠٠ والله يَقُولُ ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ﴾ [المائدة: ٩٥] فَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ أَمْرِ الأُمَّةِ أَعْظَمُ، يَقُولُ: فلاَ تُنْكِرُوا حَكَمَيْنِ فِي دِمَاءِ الأُمَّةِ، وَقَدْ جَعَلَ اللهُ فِي قَتْلِ طَائِرٍ حَكَمَيْنِ، وَقَدْ جَعَلَ بَيْنَ ٱخْتِلاَفِ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ حَكَمَيْنِ لإِقَامَةِ العَدْلِ وَالإِنْصَافِ بَيْنَهُمَا فِيمَا ٱخْتَلَفَا[٢].

٣٨٨٨٨- حَدَّثَنَا ابن إدْرِيسَ، [عن الليث][٣]، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ: لَمَّا سَارَ عَلِيٌّ إِلَىٰ صِفِّينَ ٱسْتَخْلَفَ أَبَا مَسْعُودٍ عَلَى النَّاسِ فَخَطَبَهُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَرَأَىٰ فِيهِمْ قِلَّةً، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ٱخْرُجُوا فَمَنْ خَرَجَ فَهُوَ آمِنٌ، إِنَّا نَعْلَمُ والله أَنَّ مِنْكُمْ الكَارِهَ لهٰذا الوَجْهِ وَالْمُتَثَاقِلَ عَنْهُ، ٱخْرُجُوا فَمَنْ خَرَجَ فَهُوَ آمِنٌ، والله مَا نَعُدُّهَا عَافِيَةً أَنْ يَلْتَقِيَ هَذَانِ [الْعَرَاءَانِ فيَقِي] أَحَدُهُمَا الآخَرَ، ولكن نَعُدُّهَا عَافِيَةً أَنْ يُصْلِحَ اللهُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَيَجْمَعَ أُلْفَتَهَا، ألاَ أُخْبِرُكُمْ، عَنْ عُثْمَانَ وَمَا نَقَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ أَنَّهُمْ لَمْ يَدَعُوهُ وَذَنْبُهُ حَتَّىٰ يَكُونَ اللهُ هُوَ يُعَذِّبُهُ، أَوْ يَعْفُو عَنْهُ، وَلَمْ يُدْرِكْ الذِينَ طَلَبُوهُ إِذْ حَسَدُوهُ مَا آتَىٰ اللهُ إِيَّاهُ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ قَالَ [له]: أَنْتَ القَائِلُ مَا بَلَغَنِي، عَنْكَ يَا فَرُّوجُ، إِنَّكَ شَيْخٌ قَدْ ذَهَبَ عَقْلُكَ قَالَ لَقَدْ سَمَّتْنِي أُمِّي بِاسْمٍ أَحْسَنَ مِنْ هٰذا، أَذَهَبَ عَقْلِي وَقَدْ وَجَبَتْ لِي الجَنَّةُ مِنَ اللهِ وَمِنْ رَسُولِهِ، تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ عَقْلِي فَإِنَّا كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ الآخَرَ فَالآخَرُ شَرٌّ قَالَ: فَلَمَّا كَانَ بِالسِّيلِحِينِ، أَوْ ١٥/٣٠١ بِالْقَادِسِيَّةِ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَظُفْرَاهُ يَقْطُرَانِ، يَرَىٰ أَنَّهُ قَدْ تَهَيَّأَ لِلإِحْرَامِ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الغَرْزِ وَأَخَذَ بِمُؤَخِّرِ وَاسِطَةِ الرَّحْلِ قَامَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ فَقَالُوا: لَوْ عَهِدْتَ

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (د)، و(و) سقطت من المطبوع.

(٢) في إسناده كليب بن شهاب وثقه أبو زرعة، وقال النسائي لم يرو عنه إلا ابنه، وابن مهاجر، وابن مهاجر ليس بالقوي.

(٣) زيادة من (د)، و(و)، سقطت من المطبوع.

إِلَيْنَا يَا أَبَا مَسْعُودٍ، فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِتَقْوىٰ اللهِ وَالْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَىٰ ضلاَلَةٍ قَالَ: فَأَعَادُوا عَلَيْهِ فَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِتَقْوىٰ اللهِ وَالْجَمَاعَةِ فَإِنَّمَا يَسْتَرِيحُ بَرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاحُ مِنْ فَاجِرٍ(١).

٣٨٨٨٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: مَا زَالَ جَدِّي كَافًّا سِلاَحَهُ يَوْمَ صِفِّينَ وَيَوْمَ الجَمَلِ حَتَّىٰ قُتِلَ عَمَّارٌ، فَلَمَّا قُتِلَ سَلَّ سَيْفَهُ، وَقَالَ: سَمِعْت رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: تَقْتُلُ عَمَّارًا الفِئَةُ البَاغِيَةُ، فَقَاتَلَ حَتَّىٰ قُتِلَ(٢).

٣٨٨٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ زِيَادٍ مَوْلَىٰ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الفِئَةُ البَاغِيَةُ»(٣).

٣٨٨٩١- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ صِفِّينَ وَاشْتَدَّتْ الحَرْبُ دَعَا عَمَّارٌ بِشَرْبَةِ لَبَنٍ فَشَرِبَهَا، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ لِي: «إِنَّ آخِرَ شَرْبَةٍ تَشْرَبُهَا مِنْ الدُّنْيَا شَرْبَةُ لَبَنٍ»(٤). ٣٠٢/١٥

٣٨٨٩٢- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شِمْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سِنَانٍ الأَسَدِيِّ قَالَ: رَأَيْت عَلِيًّا يَوْمَ صِفِّينَ وَمَعَهُ سَيْفُ رَسُولِ اللهِ ذُو الفِقَارِ قَالَ: فَنَضْبِطُهُ فَيَفْلِتُ فَيَحْمِلُ عَلَيْهِمْ قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ قَالَ: ثُمَّ يَحْمِلُ عَلَيْهِمْ قَالَ، فَجَاءَ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. الليث بن أبي سليم ضعيف، وعبد العزيز بن رفيع لم يدرك ذلك.

(٢) إسناده ضعيف. فيه أبو معشر نجيح السندي وليس بالقوي، ومحمد بن عمارة بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٨/ ٤٤، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به، ولا أظنه أدرك جده فهو يروي عن أبيه عنه.

(٣) في إسناده زياد بن الحرد، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ٥٣٠، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٤) إسناده مرسل. أبو البختري لم يشهد صفين، ولم يسمع من عمار- ﷺ.

بِسَيْفِهِ قَدْ تَثَنَّىٰ، فَقَالَ: إِنَّ هٰذا يَعْتَذِرُ إِلَيْكُمْ[١].

٣٨٨٩٣- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ الحَكَمَ: هَلْ شَهِدَ أَبُو أَيُّوبَ صِفِّينَ؟ قَالَ: لاَ ولكن [قد] شَهِدَ يَوْمَ النَّهْرِ[٢].

٣٨٨٩٤- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ المَوْصِلِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الأَصَمِّ قَالَ: سَأَلَ عَلِيٌّ عَنْ قَتْلَىٰ يَوْمِ صِفِّينَ، فَقَالَ: قَتْلاَنَا وَقَتلاَهُمْ فِي الجَنَّةِ، وَيَصِيرُ الأَمْرُ إِلَيَّ وَإِلَىٰ مُعَاوِيَةَ[٣].

٣- مَا ذُكِرَ فِي الخَوَارِجِ

٣٨٨٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابن سِيرِينَ، ١٥/٣٠٣
عَنْ عَبِيدَة، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: ذُكِرَ الخَوَارِجُ قَالَ فِيهِمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ اليَدِ، أَوْ مُؤْدَنُ، أَوْ [مَثْدُنُ][٤] اليَدِ لَوْلاَ أَنْ تَبْطَرُوا لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللهُ الذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ عَلَىٰ لِسَانِ مُحَمَّدٍ، قُلْت: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: إِيْ وَرَبِّ الكَعْبَةِ ثلاَثَ مَرَّاتٍ[٥].

٣٨٨٩٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ (يَسَيْرٍ)[٦] بْنِ عَمْرٍ، وَقَالَ: سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ يَذْكُرُ هٰؤلاء الخَوَارِجَ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ المَشْرِقِ- يَخْرُجُ مِنْهُ قَوْمٌ يقرأون القُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَعْدُوا تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.

٣٨٨٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ

---

(١) في إسناده عبد الله بن سنان الأسدي، ولم أقف علىٰ ترجمة له.

(٢) إسناده مرسل. الحكم بن عتيبة لم يدرك ذلك، ولم يدرك أبا أيوب- ﷺ.

(٣) إسناده مرسل. يزيد بن الأصم لم يدرك أن يشهد صفين.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (مشدون) قال النووي في شرحه للحديث عند مسلم: ٧/ ٢٣٩، بفتح الميم وثاء مثلثة ساكنة، وهو صغير اليد مجتمعها كثندوة الثدي.

(٥) أخرجه مسلم: ٧/ ٢٣٩.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (أسير)، وهو يقال فيه الإثنان، أنظر ترجمته من «التهذيب».

رَسُولُ اللهِ: «يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ سُفَهَاءُ الأَحْلَامِ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ: يَقْرَأُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، فَمَنْ لَقِيَهُمْ فَلْيَقْتُلْهُمْ فَإِنْ قَتَلَهُمْ أُجِرَ عِنْدَ اللهِ»[1]. ١٥/٣٠٤

٣٨٨٩٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الأَزْرَقُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنِ ابن أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «الْخَوَارِجُ كِلَابُ النَّارِ»[2].

٣٨٨٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ذَكَرُوا الخَوَارِجَ عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ[3].

٣٨٩٠٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ (شُمَيْخٍ)[4] قَالَ: سَمِعْت أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ يَقُولُ وَيَدَاهُ هَكَذَا، يَعْنِي تَرْتَعِشَانِ مِنَ الكِبَرِ: لَقِتَالُ الخَوَارِجِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قِتَالِ عُدَّتِهِمْ مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ[5].

٣٨٩٠١- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: لَمَّا سَمِعَ ابن عُمَرَ بِنَجْدَةَ قَدْ أَقْبَلَ وَأَنَّهُ يُرِيدُ المَدِينَةَ وَأَنَّهُ يَسْبِي النِّسَاءَ وَيَقْتُلُ الوِلْدَانَ قَالَ: إِذًا لَا نَدَعُهُ وَذَلِكَ، وَهَمَّ بِقِتَالِهِ وَحَرَّضَ النَّاسَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ لَا يُقَاتِلُونَ مَعَك، وَنَخَافُ أَنْ تُتْرَكَ وَحْدَك، فَتَرَكَهُ[6].

٣٨٩٠٢- حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتهمْ يَذْكُرُونَ أَنَّ [عَبْدَ الرحمن][7] بْنَ يَزِيدَ غَزَا الخَوَارِجَ. ١٥/٣٠٥

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أبو بكر بن عياش، وعاصم بن بهدلة، وفي حفظهما لين.

(٢) إسناده مرسل. لم يسمع الأعمش من ابن أبي أو في- كما قال أبو حاتم، وغيره.

(٣) في إسناده عمير بن إسحاق آختلف على ابن معين فيه، ولم يرو عنه إلا ابن عون، وقد ذكروه في الضعفاء لذلك.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (شمخ) خطأ، آنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) إسناده ضعيف. ابن شميخ مجهول- كما قال أبو حاتم، والبزار.

(٦) إسناده صحيح.

(٧) كذا في (و)، وفي (د)، و(أ)، والمطبوع: (عبد الله)، وتقدم الأثر على الصواب، آنظر ١٢/٤٤٩، من الطبعة الهندية..

٣٨٩٠٣- حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ المُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «إِنَّ بَعْدِي، أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْرَأُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ، يَخْرُجُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَخْرُجُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، لاَ يَعُودُونَ فِيهِ، هُمْ شِرَارُ الخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ» قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الصَّامِتِ: فَذَكَرْت ذَلِكَ لِرَافِعِ بْنِ عَمْرٍو [أَخِي][1] الغِفَارِيِّ، فَقَالَ: وَأَنَا أَيْضًا قَدْ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ الله ﷺ[2].

٣٨٩٠٤- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَىٰ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ [الهمداني[3]]، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا [عِلىٰ] بَابِ عَبْدِ اللهِ نَنْتَظِرُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا فَخَرَجَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ حَدَّثَنَا أَنَّ قَوْمًا يَقْرَأُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الإِسْلاَمِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، وَايْمُ اللهِ لَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ قَالَ: فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ: فَرَأَيْنَا عَامَّةَ أُولَئِكَ يُطَاعِنُونَا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَ الخَوَارِجِ[4]. ٣٠٦/١٥

٣٨٩٠٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرُّؤَاسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ قَالَ: سَمِعَ رَجُلاً مِنْ الخَوَارِجِ وَهُوَ يُصَلِّي صلاَةَ الفَجْرِ يَقُولُ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزمر: ٦٥] قَالَ: فَتَرَكَ سُورَتَهُ التِي كَانَ فِيهَا قَالَ: وَقَرَأَ ﴿فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴿٦٠﴾﴾ [الروم: ٦٠].

---

(١) وقع في الأصول: (ابن أخي)، وصوبه في المطبوع من «سنن ابن ماجه» ١٧٠، حيث أخرجه من طريق «المصنف»، وانظر ترجمته من «التهذيب».

(٢) أخرجه مسلم: ٧/ ٢٤٣.

(٣) زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

(٤) في إسناده عمرو بن يحيىٰ بن عمرو ٱختلفت على ابن معين فيه، فذكر ابن عدي في ترجمته تضعيف ابن معين له جدًا، ونقل أبو حاتم في «الجرح» ٦/ ٢٦٩، توثيق ابن معين له، وأبوه بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٩/ ١٧٦، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

٣٨٩٠٦- حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَبُو مُرَيٍّ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ قَالَ: كُنْت فِي مَسْجِدِ دِمَشْقَ فَجَاءُوا بِسَبْعِينَ رَأْسًا مِنْ رُءُوسِ الحَرُورِيَّةِ فَنُصِبَتْ عَلَىٰ دُرْجِ المَسْجِدِ، فَجَاءَ أَبُو أُمَامَةَ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: كِلاَبُ جَهَنَّمَ، شَرُّ قَتْلَىٰ قتلوا تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ، وَمَنْ قَتَلُوا خَيْرُ قَتْلَىٰ تَحْتَ السَّمَاءِ، وَبَكَىٰ فَنَظَرَ إِلَيَّ، وَقَالَ: يَا أَبَا غَالِبٍ، إِنَّك مِنْ بَلَدِ هٰؤلاء؟ قُلْت: نَعَمْ قَالَ: أَعَاذَك قَالَ: أَظُنُّهُ قَالَ: اللهُ مِنْهُمْ: ٣٠٧/١٥
قَالَ: تَقْرَأُ آلَ عِمْرَانَ؟ قُلْت: نَعَمْ قَالَ: ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ * فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾[آل عمران: ٧] قَالَ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ * فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦] قُلْت: يَا أَبَا أُمَامَةَ، إِنِّي رَأَيْتُك تَهْرِيقُ عَبْرَتَك قَالَ: نَعَمْ، رَحْمَةً لَهُمْ، إِنَّهُمْ كَانُوا مِنْ أَهْلِ الإِسْلاَمِ قَالَ: قد افْتَرَقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَىٰ وَاحِدَةٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَزِيدُ هٰذِه الأُمَّةُ فِرْقَةً وَاحِدَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلاَ السَّوَادَ الأَعْظَمَ عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ، وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَ البلاَغُ، السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ خَيْرٌ مِنْ الفُرْقَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا أُمَامَةَ، أَمِنْ رَأْيِك تَقُولُ أَمْ [من] شَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: إِنِّي إِذًا لَجَرِيءٌ قَالَ: بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ غَيْرَ مَرَّةٍ ولاَ مَرَّتَيْنِ حَتَّىٰ ذَكَرَ سَبْعًا[1].

٣٨٩٠٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ الوَاسِطِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: نَهَىٰ عَلِيٌّ أَصْحَابَهُ أَنْ يَسْطُوا عَلَى الخَوَارِجِ حَتَّىٰ يُحْدِثُوا حَدَثًا، ٣٠٨/١٥
فَمَرُّوا بِعَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ فَأَخَذُوهُ، فَمَرَّ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ تَمْرَةٍ سَاقِطَةٍ مِنْ نَخْلَةٍ فَأَخَذَهَا فَأَلْقَاهَا فِي فِيهِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: تَمْرَةُ مُعَاهَدٍ، (فَبِمَ) اسْتَحْلَلْتَهَا؟ فَأَلْقَاهَا مِنْ فِيهِ، ثُمَّ مَرُّوا عَلَىٰ خِنْزِيرٍ فَنَفَخَهُ بَعْضُهُمْ بِسَيْفِهِ، فَقَالَ: بَعْضُهُمْ: خِنْزِيرُ مُعَاهَدٍ، فَبِمَ

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. قطن بن عبد الله بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٧/ ١٣٧، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به. وأبو غالب ليس بالقوي.

اسْتَحْلَلْته؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَا هُوَ أَعْظَمُ عَلَيْكُمْ حُرْمَةً مِنْ هٰذا قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: أَنَا، فَقَدَّمُوهُ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ عَلِيٌّ أَنْ (أَقِيدُونَا) بِعَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ: وَكَيْفَ نُقِيدُك وَكُلُّنَا قَتَلَهُ قَالَ: أَوَكُلُّكُمْ قَتَلَهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ: اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَسْطُوا عَلَيْهِمْ قَالَ: والله لاَ يُقْتَلُ مِنْكُمْ عَشَرَةٌ ولاَ يَفْلِتُ مِنْهُمْ عَشَرَةٌ قَالَ: فَقَتَلُوهُمْ، فَقَالَ: اطْلُبُوا فِيهِمْ ذَا الثُّدَيَّةِ، فَطَلَبُوهُ فَأُتِيَ بِهِ، فَقَالَ: مَنْ يَعْرِفُهُ؟ فَلَمْ يَجِدُوا أَحَدًا يَعْرِفُهُ إِلاَ رَجُلاً قَالَ: أَنَا رَأَيْته (بِالحيرة)[1]، فَقُلْت لَهُ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: هٰذِه، وَأَشَارَ إِلَى الكُوفَةِ، وَمَالِي بِهَا مَعْرِفَةٌ قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: صَدَقَ هُوَ مِنْ الجَانِّ[2].

٣٨٩٠٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: لَمَّا لَقِيَ عَلِيٌّ الخَوَارِجَ أَكَبَّ عَلَيْهِمْ المُسْلِمُونَ، فَوَاللهِ مَا أُصِيبَ مِنْ المُسْلِمِينَ تِسْعَةٌ حَتَّىٰ أَفْنَوْهُمَ[3]. ٣٠٩/١٥

٣٨٩٠٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ (جَمهَانَ)[4] قَالَ: كَانَتْ الخَوَارِجُ قَدْ دَعَوْنِي حَتَّىٰ كِدْت أَنْ أَدْخُلَ فِيهِمْ، فَرَأَيْتُ أُخْتَ أَبِي بِلاَلٍ فِي المَنَامِ كَأَنَّهَا رَأَتْ أَبَا بِلاَلٍ أَهْلَبَ [قال]، فَقُلْت: يَا أُخِي، مَا شأنُك؟ قَالَ: جُعِلْنَا بَعْدَكُمْ كِلاَبَ أَهْلِ النَّارِ.

٣٨٩١٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلاَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ عَبْدِ القَيْسِ قَالَ: كُنْت مَعَ الخَوَارِجِ فَرَأَيْت مِنْهُمْ شَيْئًا كَرِهْته، فَفَارَقْتهمْ عَلَىٰ أَنْ لَا أُكْثِرَ عَلَيْهِمْ، فَبَيْنَا أَنَا مَعَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ إِذْ رَأَوْا رَجُلاً خَرَجَ كَأَنَّهُ [فزعٌ]، وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ نَهْرٌ، فَقَطَعُوا إِلَيْهِ النَّهْرَ، فَقَالُوا: كَأَنَّا رُعْنَاك

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (بالحيوة).

(٢) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يدرك ذلك.

(٣) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يشهد ذلك.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (جهمان) خطأ، انظر ترجمته من «التهذيب».

قَالَ: أَجَلْ قَالُوا: وَمَنْ أَنْتَ؟ [قَالَ]: أَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ قَالُوا: عِنْدَكَ حَدِيثٌ تُحَدِّثُنَاهُ، عَنْ أَبِيكَ، عَنْ رَسُولِ اللهِ، [فَقَالَ حدثني أبي عن رسول الله ﷺ[(١)]: «إِنَّ فِتْنَةً جَائِيَةً، القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ القَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ المَاشِي، فَإِذَا لَقِيتَهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ عَبْدَ اللهِ المَقْتُولَ فلاَ تَكُنْ عَبْدَ اللهِ القَاتِلَ» قَالَ: ١٥/٣١٠ فَقَرَّبُوهُ إِلَى النَّهَرَةِ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ فَرَأَيْتُ دَمَهُ يَسِيلُ عَلَى المَاءِ كَأَنَّهُ شِرَاكُ مَاءٍ انْذَفَرَ بِالْمَاءِ حَتَّىٰ تَوَارىٰ عَنْهُ، ثُمَّ دَعَوْا بِسُرِّيَّةٍ لَهُ حُبْلَىٰ فَبَقَرُوا عَمَّا فِي بَطْنِهَا[(٢)].

٣٨٩١١- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ بْنُ [حيانَ][(٣)]، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ وَفُلاَنِ بْنِ نَضْلَةَ، قَالاَ: بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى الخَوَارِجِ، فَقَالَ: لاَ تُقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ يَدْعُوا إِلَىٰ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ [عَطَاءٍ أو] رِزْقٍ فِي أَمَانٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ، فَأَبَوْا وَسَبُّونَا[(٤)].

٣٨٩١٢- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ قَيْسٍ الحَضْرَمِيُّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ بِالْمَدَائِنِ بِقَنْطَرَةِ [الدير جان][(٥)]، فَقَالَ: قَدْ ذُكِرَ لِي أَنَّ خَارِجَةً تَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ فِيهِمْ ذُو الثُّدَيَّةِ، وَإِنِّي لاَ أَدْرِي أَهُمْ هٰؤلاء أَمْ غَيْرُهُمْ قَالَ: فَانْطَلَقُوا يُلْقِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَقَالَتْ الحَرُورِيَّةُ: لاَ تُكَلِّمُوهُمْ كَمَا كَلَّمْتُمُوهُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ، [وتحكَمُوهُم، فرجعتم][(٦)] قَالَ: فَشَجَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِالرِّمَاحِ، فَقَالَ: بَعْضُ أَصْحَابِ عَلِيٍّ: قَطِّعُوا العَوَالِيَ قَالَ: فَاسْتَدَارُوا فَقَتَلُوهُمْ وَقُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ اثْنَا عَشَرَ، أَوْ ثَلاَثَةَ عَشَرَ، فَقَالَ:

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع غيره: [قال سمعته يقول إنه سمع النبي ﷺ يقول].

(٢) إسناده ضعيف. فيه إبهام الرجل القيسي.

(٣) كذا في الأصول، وفي المطبوع بالباء الموحدة خطأ، انظر ترجمة يحيىٰ بن حيان الطائي من «الجرح» ٨/١٣٦.

(٤) في إسناده جبلة بن سحيم، ولم يدرك عليًا- ﷺ، ولم أقف علىٰ فلان بن نضلة هٰذا.

(٥) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٦) كذا في الأصول مع احتمالات في الكلمة الأولىٰ، وفي المطبوع: (فكلمه).

التَمِسُوهُ، فَالْتَمَسُوهُ فَوَجَدُوهُ، فَقَالَ: والله مَا كَذَبْت ولاَ كُذِّبْت، اَعْمَلُوا وَاتَّكِلُوا، فَلَوْلاَ، أَنْ [تَتَكَلُّوا][1] لَاَخْبَرْتُكُمْ بِمَا قَضَىٰ اللهُ لَكُمْ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّكُمْ، ثُمَّ قَالَ: لَقَدْ شَهِدَنَا نَاسٌ بِالْيَمَنِ قَالَوا: كَيْفَ ذَاكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: كَانَ [هَدَاهُمْ][2] ١٥/٣١١ اللهُ مَعَنَّا[3].

٣٨٩١٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو شَيْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَرَكَةَ الصَّائِدِيِّ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ ذَا الثُّدَيَّةِ قَالَ سَعْدٌ: لَقَدْ قَتَلَ ابن أَبِي طَالِبٍ جَانَّ الرَّدْهَةِ[4].

٣٨٩١٤- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ الحَنَفِيِّ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ قَالَ: لَمَّا كَانَتْ الحُكُومَةُ بِصِفِّينَ وَبَايَنَ الخَوَارِجُ عَلِيًّا رَجَعُوا مُبَايِنِينَ لَهُ، وَهُمْ فِي عَسْكَرٍ، وَعَلِيٌّ فِي عَسْكَرٍ، حَتَّىٰ دَخَلَ عَلِيٌّ الكُوفَةَ مَعَ النَّاسِ بِعَسْكَرِهِ، وَمَضَوْا هُمْ إِلَىٰ حَرُورَاءَ فِي عَسْكَرِهِمْ، فَبَعَثَ عَلِيٌّ إِلَيْهِمْ ابن عَبَّاسٍ فَكَلَّمَهُمْ فَلَمْ يَقَعْ مِنْهُمْ مَوْقِعًا، فَخَرَجَ عَلِيٌّ إِلَيْهِمْ فَكَلَّمَهُمْ حَتَّىٰ أَجْمَعُوا هُمْ وَهُوَ عَلَى الرِّضَا، فَرَجَعُوا حَتَّىٰ دَخَلُوا الكُوفَةَ عَلَى الرِّضَا مِنْهُ وَمِنْهُمْ، فَأَقَامُوا يَوْمَيْنِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ قَالَ: فَدَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَكَانَ يَدْخُلُ عَلَىٰ عَلِيٍّ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّك رَجَعْتَ لَهُمْ عَنْ كُرْهٍ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ الغَدُ أو الجُمُعَةُ صَعِدَ على المِنْبَرَ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ فَخَطَبَ فَذَكَّرَهُمْ وَمُبَايَنَتَهُمْ النَّاسَ وَأَمْرَهُمْ الذِي فَارَقُوهُ فِيهِ، فَعَابَهُمْ وَعَابَ أَمْرَهُمْ قَالَ: فَلَمَّا نَزَلَ، عَنِ المِنْبَرِ [حتىٰ] تَنَادَوْا مِنْ ١٥/١٢ نَوَاحِي المَسْجِدِ لَاَ حُكْمَ إِلاَ لله، فَقَالَ: عَلِيٌّ: حُكْمُ اللهِ أَنْتَظِرُ فِيكُمْ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ

---

(١) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (تتكلموا).

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (هداهم الله).

(٣) في إسناده موسىٰ بن قيس مشاه جماعة من المتقدمين، وطعن فيه العقيلي، واتهمه بالغلو في الرفض.

(٤) إسناده ضعيف جدًا. أبو شيبة إبراهيم بن عثمان متروك الحديث.

هَكَذَا يُسْكِتُهُمْ بِالإِشَارَةِ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ حَتَّىٰ أَتَىٰ رَجُلٌ مِنْهُمْ وَاضِعًا [إصبعيه] فِي أُذُنَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾[الزمر: ٦٥][١].

٣٨٩١٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ (عُبَيْدِ اللهِ)[٢] بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذُكِرَ عَنْدَهُ الخَوَارِجُ فَذُكِرَ مِنْ عِبَادَتِهِمْ وَاجْتِهَادِهِمْ، فَقَالَ: لَيْسُوا بِأَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنَ اليَهُودِ وَالنَّصَارىٰ، ثُمَّ هُمْ يُصَلُّونَ[٣].

٣٨٩١٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، [ابن][٤]، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ [له] مَا يَلْقَى الخَوَارِجُ عِنْدَ القُرْآنِ، فَقَالَ: يُؤْمِنُونَ عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلَكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ[٥].

٣٨٩١٧- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بِشْرِ بْنِ [شغاف][٦] قَالَ: سَأَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ سلاَم عَنِ الخَوَارِجِ فَقُلْت: هُمْ أَطْوَلُ النَّاسِ صلاَةً وَأَكْثَرُهُمْ صَوْمًا غَيْرَ أَنَّهُمْ إِذَا خَلَفُوا الجِسْرَ أَهْرَاقُوا الدِّمَاءَ، وَأَخَذُوا الأَمْوَالَ، فَقَالَ: لاَ [تسْئِلَ عنهم، ألا إذ أما][٧]، أَمَا إِنِّي قَدْ قُلْت لَهُمْ: لاَ تَقْتُلُوا عُثْمَانَ، دَعُوهُ، فَوَاللهِ لَئِنْ تَرَكْتُمُوهُ إِحْدىٰ عَشْرَةَ لَيْلَةً لَيَمُوتَنَّ عَلَىٰ فِرَاشِهِ مَوْتًا
فَلَمْ يَفْعَلُوا، فَإِنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ نَبِيٌّ إِلاَ قُتِلَ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ النَّاسِ، وَلَمْ يُقْتَلْ خَلِيفَةٌ إِلاَ ١٥/٣١٣
قُتِلَ بِهِ خَمْسَةٌ وَثلاَثُونَ أَلْفًا[٨].

---

(١) في إسناده إسماعيل بن سميع وهو لا بأس به إلا أنهم عابوه لرأي الخوارج- فيخشىٰ من روايته مثل هٰذا.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (عبد الله) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده صحيح.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (ربعي).

(٥) إسناده صحيح.

(٦) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (شفاف) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٧) كذا في الأصول، وفي المطبوع: [سئل عنهم الأذى أما.

(٨) إسناده ضعيف. فيه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

٣٨٩١٨- حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ أَنَّ رَجُلاً وُلِدَ لَهُ غُلاَمٌ عَلَىٰ عَهْدِ النَّبِيِّ فَدَعَا لَهُ وَأَخَذَ بِبَشَرَةِ جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: بِهَا هَكَذَا وَغَمَزَ جَبْهَتَهُ وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ قَالَ: فَنَبَتَ شَعْرَةٌ فِي جَبْهَتِهِ كَأَنَّهَا هُلْبَةُ فَرَسٍ، فَشَبَّ الْغُلاَمُ، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ الْخَوَارِجِ أَحَبَّهُمْ فَسَقَطَتْ الشَّعْرَةُ عَنْ جَبْهَتِهِ، فَأَخَذَهُ أَبُوهُ فَقَيَّدَهُ مَخَافَةَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ قَالَ: فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَوَعَظْنَاهُ وَقُلْنَا لَهُ فِيمَا نَقُولُ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ بَرَكَةَ دَعْوَةِ رَسُولِ اللهِ قَدْ وَقَعَتْ مِنْ جَبْهَتِك، فَمَا زِلْنَا بِهِ حَتَّىٰ رَجَعَ، عَنْ رَأْيِهِمْ قَالَ: فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ الشَّعْرَةَ بَعْدُ فِي جَبْهَتِهِ وَتَابَ وَأَصْلَحَ(١).

٣٨٩١٩- حدثنا أبو أسامة، عن ابن عون، عن عمير بن إسحاق قال: ذكر الخوارج عند أبي هريرة فقال: أولئك شر الخلق(٢).

٣٨٩٢٠- حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا أبو شيبة، عن أبي إسحاق، عن أبي بركة الصائديٰ قال: لما قتل علي ذا الثدية قال سعد: لقد قتل علي جان الردهة(٣). ١٥/٣١٤

٣٨٩٢١- حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْت عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ قَالَ: إِنَّ خَارِجَةً خَرَجَتْ عَلَىٰ حُكْمٍ، فَقَالُوا: لاَ حُكْمَ إِلاَ لله، فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّهُ لَا حُكْمَ إِلاَ لله، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: لاَ إِمْرَةَ، ولاَ بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ، أَوْ فَاجِرٍ، يَعْمَلُ فِي إِمَارَتِهِ الْمُؤْمِنُ وَيَسْتَمْتِعُ فِيهَا الكَافِرُ، وَيُبَلِّغُ اللهُ فِيهِ الأَجَلَ(٤).

٣٨٩٢٢- حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ: خَاصَمَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ

---

(١) إسناده ضعيف. فيه أيضًا علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف.

(٢) في إسناده عمير بن إسحاق اختلف علي ابن معين فيه، ولم يرو عنه إلا ابن عون وذكروه في الضعفاء لذلك.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان وهو متروك الحديث.

(٤) في إسناده عاصم بن ضمرة وثقه ابن المديني، وقال ابن عدي: يروي عن علي أحاديث باطلة لا يتابعه عليها الثقات، والبلاء منه.

الخَوَارِجَ، فَرَجَعَ مَنْ رَجَعَ مِنْهُمْ، وَأَبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا، فَأَرْسَلَ عُمَرُ رَجُلاً عَلَىٰ خَيْلٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يَنْزِلَ حَيْثُ يَرْتحلُونَ، ولاَ يُحَرِّكُهُمْ ولاَ يُهَيِّجُهُمْ، فَإِنْ قَتَلُوا وَأَفْسَدُوا فِي الأَرْضِ فَاسْطُ عَلَيْهِمْ وَقَاتِلْهُمْ، وَإِنْ هُمْ لَمْ يَقْتُلُوا وَلَمْ يُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ فَدَعْهُمْ يَسِيرُونَ.

٣٨٩٢٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: قُلْت لأَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ: هَلْ سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الحَرُورِيَّةِ شَيْئًا قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ قَوْمًا يعبدون، يُحَقِّرُ أَحَدُكُمْ صلاَتَهُ مَعَ صلاَتِهِمْ وَصَوْمَهُ مَعَ صَوْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، أَخَذَ سَهْمَهُ فَنَظَرَ فِي نَصْلِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَنَظَرَ فِي رِصَافِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَنَظَرَ فِي قَدَحِهِ فَلَمْ يَرَ شَيْئًا، فَنَظَرَ فِي (الْقُذَذِ) فَتَمَارىٰ هَلْ يَرىٰ شَيْئًا أَمْ لاَ[1]. ٣١٥/١٤

٣٨٩٢٤- حَدَّثَنَا عَفَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ أَيُّوبُ: عَنْ غِيلاَنَ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ: أَرَدْت أَنْ أَخْرُجَ مَعَ أَبِي قِلاَبَةَ إِلَىٰ مَكَّةَ، فَاسْتَأْذَنْت عَلَيْهِ، فَقُلْت: أَدْخُلُ؟ قَالَ: [نعم] إِنْ لَمْ تَكُنْ حَرُورِيًّا.

٣٨٩٢٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادٍ [بن سلمة[2]]، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ كَعْبٍ قَالَ: الذِي تَقْتُلُهُ الخَوَارِجُ لَهُ عَشْرَةُ أَنْوَارٍ، فُضِّلَ ثَمَانِيَةُ أَنْوَارٍ عَلَىٰ نُورِ الشُّهَدَاءِ.

٣٨٩٢٦- حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ (خَالِهِ[3]) قَالَ: سَمِعْت ابن عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّهُمْ عَرَضُوا [بِغَيْرِنَا]، لَوْ كُنْت فِيهَا وَمَعِي سِلاَحِي لَقَاتَلْت عَلَيْهَا، يَعْنِي نَجْدَة وَأَصْحَابِهِ[4].

---

(١) إسناده ضعيف. فيه محمد بن عمرو وليس بالقوي- خاصة في أبي سلمة.

(٢) زيادة من الأصول، سقطت من المطبوع.

(٣) وقع في المطبوع: (خالد)، وهو مشتبه في الأصول، والصواب ما أثبتناه، أنظر ترجمة أبي نعامة من «الجرح» ٩/ ٤٤٩.

(٤) في إسناده خال أبي نعامة الأسدىٰ، ولا أدرىٰ من هو.

٣١٦/١٥ ٣٨٩٢٧- حُمَيْدٌ، عَنْ حَسَنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ قُرِئَ عَلَيْنَا: إِنْ سَفَكُوا الدَّمَ الحَرَامَ وَقَطَعُوا السَّبِيلَ فَتَبَرَّأَ فِي كِتَابِهِ مِنْ الحَرُورِيَّةِ وَأَمَرَ بِقِتَالِهِمْ.

٣٨٩٢٨- ابْنُ نُمَيْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ سِيَاهٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: أَتَيْته فَسَأَلْته، عَنْ هٰؤلاء القَوْمِ الذِينَ قَتَلَهُمْ عَلِيٌّ قَالَ: قُلْت: فِيمَ فَارَقُوهُ وَفِيمَا ٱسْتَجَابُوا لَهُ، وَفِيمَا دَعَاهُمْ، وَفِيمَ فَارَقُوهُ، ثُمَّ ٱسْتَحَلَّ دِمَاءَهُمْ قَالَ: إِنَّهُ لَمَّا ٱسْتَحَرَّ القَتْلُ فِي أَهْلِ الشَّامِ بِصِفِّينَ ٱعْتَصَمَ مُعَاوِيَةُ وَأَصْحَابُهُ بِجَبَلٍ، فَقَالَ: عَمْرُو بْنُ العَاصِ: أَرْسِلْ إِلَىٰ عَلِيٍّ بِالْمُصْحَفِ، فلاَ والله لَا يَرُدُّهُ عَلَيْك قَالَ: فَجَاءَ بِهِ رَجُلٌ يَحْمِلُهُ يُنَادِي: بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ * ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [آل عمران: ٢٣]،

قَالَ: فَقَالَ عَلِيٌّ: نَعَمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللهِ، أَنَا أَوْلَىٰ بِهِ مِنْكُمْ قَالَ: فَجَاءَتْ الخَوَارِجُ وَكُنَّا نُسَمِّيهِمْ يَوْمِئِذٍ القُرَّاءَ قَالَ: فَجَاءُوا بِأَسْيَافِهِمْ عَلَىٰ عَوَاتِقِهِمْ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، (ألاَ)[1] نَمْشِي إِلَىٰ هٰؤلاء القَوْمِ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، ٱتَّهِمُوا أَنْفُسَكُمْ، لَقَدْ كُنَّا مَعَ ٣١٧/١٥ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ وَلَوْ نَرَىٰ قِتَالاً لَقَاتَلْنَا، وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللهِ وَبَيْنَ المُشْرِكِينَ، فَجَاءَ عُمَرُ فَأَتَىٰ رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَسْنَا عَلَىٰ حَقٍّ وَهُمْ عَلَىٰ بَاطِلٍ؟ قَالَ: «بَلَىٰ» قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: «بَلَىٰ» قَالَ: فَفِيمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمْ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟! فَقَالَ: «يَا ابن الخَطَّابِ، إِنِّي رَسُولُ اللهِ وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللهُ أَبَدًا» قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ وَلَمْ يَصْبِرْ مُتَغَيِّظًا حَتَّىٰ أَتَىٰ أَبَا بَكْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْنَا عَلَىٰ حَقٍّ

---

(١) كذا في (و)، وطمس في (أ)، وفي (د)، والمطبوع: [لا].

وَهُمْ عَلَىٰ بَاطِلٍ؟ فَقَالَ: بَلَىٰ قَالَ: أَلَيْسَ قَتْلاَنَا فِي الجَنَّةِ وَقَتْلاَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَىٰ قَالَ: فَعلاَمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمْ اللهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟! فَقَالَ: يَا ابن الخَطَّابِ، إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللهُ أَبَدًا قَالَ: فَنَزَلَ القُرْآنُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ ﷺ بِالْفَتْحِ، فَأَرْسَلَ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ،

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَوَ فَتْحٌ هُوَ قَالَ: «نَعَمْ»، فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هٰذا فَتْحٌ، فَقَبِلَ عَلِيٌّ القَضِيَّةَ وَرَجَعَ، وَرَجَعَ النَّاسُ، ثُمَّ إِنَّهُمْ خَرَجُوا بِحَرُورَاءَ أُولَئِكَ العِصَابَةُ مِنْ الخَوَارِجِ بِضْعَةَ عَشَرَ أَلْفًا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يُنَاشِدُهُمْ اللهَ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَأَتَاهُمْ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ فَنَاشَدَهُمْ اللهَ، وَقَالَ: علاَمَ تُقَاتِلُونَ خَلِيفَتَكُمْ؟ قَالُوا: نَخَافُ الفِتْنَةَ قَالَ: فلاَ تُعَجِّلُوا ضلاَلَةَ العَامِ مَخَافَةَ فِتْنَةِ عَامٍ قَابِلٍ فَرَجَعُوا فَقَالُوا: نَسِيرُ عَلَىٰ نَاحِيَتِنَا، فَإِنَّ عَلِيًّا قَبِلَ القَضِيَّةَ [قاتلنا علي ما[1]]، قَاتَلْنَاهُمْ يَوْمَ صِفِّينَ، وَإِنْ نَقَضَهَا قَاتَلْنَا مَعَهُ، فَسَارُوا حَتَّىٰ بَلَغُوا النَّهْرَوَانَ، فَافْتَرَقَتْ مِنْهُمْ فِرْقَةٌ فَجَعَلُوا يُهَدُّونَ النَّاسَ قَتْلاً، فَقَالَ أَصْحَابُهُمْ: وَيْلَكُمْ مَا عَلَىٰ هٰذا فَارَقْنَا عَلِيًّا فَبَلَغَ عَلِيًّا، أَمْرُهُمْ فَقَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: مَا تَرَوْنَ؟ أَتَسِيرُونَ إِلَىٰ أَهْلِ الشَّامِ أَمْ تَرْجِعُونَ إِلَىٰ هٰؤلاء الذِينَ خَلَفُوا إِلَىٰ ذَرَارِيِّكُمْ؟ فَقَالُوا: لاَ، بَلْ نَرْجِعُ إِلَيْهِمْ، فَذُكِرَ أَمْرُهُمْ فَحَدَّثَ، عَنْهُمْ مَا قَالَ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ: «إِنَّ فِرْقَةً تَخْرُجُ عِنْدَ اخْتِلاَفٍ [من] النَّاسِ تَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ، علاَمَتُهُمْ رَجُلٌ فِيهِمْ يَدُهُ كَثَدْيِ المَرْأَةِ» فَسَارُوا حَتَّى التَقَوْا بِالنَّهْرَوَانِ فَاقْتَتَلُوا قِتَالاً شَدِيدًا، فَجَعَلَتْ خَيْلُ عَلِيٍّ لاَ تَقُومُ لَهُمْ فَقَامَ عَلِيٌّ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ لِي فَوَاللهِ مَا عَنْدِي مَا أَجْزِيكُمْ بِهِ، وَإِنْ كُنْتُمْ إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ لله فلاَ يَكُنْ هٰذا قِتَالَكُمْ، فَحَمَلَ النَّاسُ حَمْلَةً وَاحِدَةً فَانْجَلَتْ الخَيْلُ، عَنْهُمْ وَهُمْ مُكِبُّونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ، فَقَالَ عَلِيٌّ: اطْلُبُوا الرَّجُلَ فِيهِمْ قَالَ: فَطَلَبَ النَّاسُ فَلَمْ يَجِدُوهُ حَتَّىٰ قَالَ بَعْضُهُمْ: غَرَّنَا ابن أَبِي ٣١٨/١٥

(١) زيادة من (و).

طَالِبٍ مِنْ إِخْوَانِنَا حَتَّىٰ قَتَلْنَاهُمْ، فَدَمَعَتْ عَيْنُ عَلِيٍّ قَالَ: فَدَعَا بِدَابَّتِهِ فَرَكِبَهَا فَانْطَلَقَ حَتَّىٰ أَتَىٰ وَهْدَةً فِيهَا قَتْلَىٰ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ [بَعْضٍ] فَجَعَلَ يَجُرُّ بِأَرْجُلِهِمْ حَتَّىٰ وَجَدَ الرَّجُلَ تَحْتَهُمْ، فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: عَلِيٌّ: اللهُ أَكْبَرُ، وَفَرِحَ النَّاسُ وَرَجَعُوا، وَقَالَ عَلِيٌّ: لاَ أَغْزُو العَامَ، وَرَجَعَ إِلَى الكُوفَةِ وَقُتِلَ، وَاسْتُخْلِفَ حَسَنٌ فَسَارُوا بِسِيرَةِ أَبِيهِ، ثُمَّ [بعث(١)] بِالْبَيْعَةِ إِلَىٰ مُعَاوِيَةَ(٢). ١٥/٣١٩

٣٨٩٢٩- أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّهْرَوَانِ لَقِيَ الخَوَارِجَ فَلَمْ يَبْرَحُوا حَتَّىٰ شَجَرُوا بِالرِّمَاحِ فَقُتِلُوا جَمِيعًا، فَقَالَ عَلِيٌّ: اُطْلُبُوا ذَا الثُّدَيَّةِ، فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا كَذَبْت ولاَ كُذِّبْت، اُطْلُبُوهُ، [فَطَلَبُوهُ] فَوَجَدُوهُ فِي وَهْدَةٍ مِنَ الأَرْضِ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنَ القَتْلَىٰ، فَإِذَا رَجُلٌ عَلَىٰ يَدِهِ مِثْلُ سِبَلاَتِ السِّنَّوْرِ قَالَ: فَكَبَّرَ عَلِيٌّ وَالنَّاسُ، وَأُعْجِبَ النَّاسُ وَأُعْجِبَ عَلِيٌّ(٣).

٣٨٩٣٠- وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي نَصْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَلِيٍّ فَذَكَرُوا أَهْلَ النَّهْرِ فَسَبَّهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ عَلِيٌّ: لاَ تَسُبُّوهُمْ، ولكن إِنْ خَرَجُوا عَلَىٰ إِمَامٍ عَادِلٍ فَقَاتِلُوهُمْ، وَإِنْ خَرَجُوا عَلَىٰ إِمَامٍ جَائِرٍ فلاَ تُقَاتِلُوهُمْ، فَإِنَّ لَهُمْ بِذَلِكَ مَقَالاً(٤).

٣٨٩٣١- يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الأَزْرَقِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ شِهَابٍ الحَارِثِيِّ قَالَ: جَعَلْت أَتَمَنَّىٰ أَنْ أَلْقَىٰ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ يُحَدِّثُنِي، عَنِ الخَوَارِجِ، فَلَقِيت أَبَا بَرْزَةَ الأَسْلَمِيَّ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقُلْت: حَدِّثْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْته مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُهُ فِي ١٥/٣٢٠

---

(١) زيادة من (د)، و(و).

(٢) أخرجه البخاري: ٨/ ٤٥١- ٤٥٢، ومسلم: ١٢/ ١٩٥- ١٩٦، وعند مسلم من طريق «المصنف»- لكنهما لم يذكرا قصة الخوارج وإنما حديث سهل بن حنيف فقط.

(٣) أخرجه مسلم: ٧/ ٢٤٠- ٢٤١ بمعناه.

(٤) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث عنه عبد الله بن الحارث.

الخَوَارِجِ، فَقَالَ: أُحَدِّثُكُمْ بِمَا سَمِعَتْ أُذُنَايَ وَرَأَتْ عَيْنَايَ، أَتَىٰ رَسُولُ اللهِ بِدَنَانِيرَ فَجَعَلَ يَقْسِمُهَا، وَعِنْدَهُ رَجُلٌ أَسْوَدُ مَطْمُومُ الشَّعْرِ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ، بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَثَرُ السُّجُودِ، وَكَانَ يَتَعَرَّضُ لِرَسُولِ اللهِ فَلَمْ يُعْطِهِ، فَأَتَاهُ فَعَرَضَ لَهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَأَتَاهُ مِنْ قِبَلِ [يَمِينِهِ] فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ قِبَلِ شِمَالِهِ فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، ثُمَّ أَتَاهُ مِنْ خَلْفِهِ فَلَمْ يُعْطِهِ شَيْئًا، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَا عَدَلْتَ مُنْذُ اليَوْمَ فِي القِسْمَةِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا، ثُمَّ قَالَ: «واللهِ لَا تَجِدُونَ أَحَدًا أَعْدَلَ عَلَيْكُمْ مِنِّي» ثلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «يَخْرُجُ عَلَيْكم [رِجَالٌ] مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ كَأَنَّ هٰذا [مِنْهُمْ] هَدْيُهُمْ هَكَذَا، يَقْرَءونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَىٰ صَدْرِهِ سِيمَاهُمْ التَّحْلِيقُ، لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّىٰ يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ثلاثًا، هُمْ شَرُّ الخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ» يَقُولُهَا ثلاثًا[1]. ٣٢١/١٥

٣٨٩٣٢- حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ السَّدُوسِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «يَجِيءُ قَوْمٌ يَقْرَءونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ عَلَىٰ فُوقِهِ»[2].

٣٨٩٣٣- أَبُو الأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابن عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَيَقْرَأَنَّ القُرْآنَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنْ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ»[3].

٣٨٩٣٤- زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَىٰ بْنُ عُبَيْدَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ

---

(١) إسناده ضعيف. شريك بن شهاب لم يرو عنه إلا الأزرق، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل مشهور.

(٢) أخرجه مسلم: ٧/ ٢٢٥.

(٣) إسناده ضعيف. فيه سماك بن حرب وهو مضطرب الحديث- خاصة عن عكرمة.

اللهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، (قَالاَ): جِئْنَا أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ فَقُلْنَا: [سَمِعْت] مِنْ رَسُولِ اللهِ فِي الحَرُورِيَّةِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا الحَرُورِيَّةُ، ولكن سَمِعْت رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَأْتِي مِنْ بَعْدِكُمْ أَقْوَامٌ تَحْتَقِرُونَ صلاَتَكُمْ مَعَ صلاَتِهِمْ وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ وَعِبَادَتَكُمْ مَعَ عِبَادَتِهِمْ، يَقْرَءونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ»[1].

٣٨٩٣٥- يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي بُكَيْر قَالَ: حَدَّثَنَا ابن عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا العلاَءُ بْنُ ١٥/٣٢٢
أَبِي العَبَّاسِ قَالَ: سَمِعْت أَبَا الطُّفَيْلِ يُخْبِرُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ [قرواش][2]، عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَذَكَرَ ذَا الثُّدَيَّةِ الذِي كَانَ مَعَ أَصْحَابِ النَّهْرِ، فَقَالَ: «شَيْطَانُ الرَّدْهَةِ يَحْتَدِرُهُ رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ يُقَالُ لَهُ الأَشْهَبُ، أَوْ ابن الأَشْهَبِ علاَمَةٌ فِي قَوْمٍ ظَلَمَةٍ»، فَقَالَ عَمَّارٌ الدُّهْنِيُّ حِينَ كَذَّبَ بِهِ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَجِيلَةَ قَالَ: وَأَرَاهُ قَالَ: مِنْ دُهْنٍ، يُقَالُ لَهُ الأَشْهَبُ، أَوْ ابن الأَشْهَبِ[3].

٣٨٩٣٦- مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ الوَلِيدِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الحَسَنِ قَالَ: قَالَتْ الخَوَارِجُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ: تُرِيدُ أَنْ تَسِيرَ فِينَا بِسِيرَةِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالَ: مَا لَهُمْ قَاتَلَهُمْ اللهُ، واللهِ مَا زِدْت أَنْ أَتَّخِذَ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِمَامًا.

٣٨٩٣٧- حَدَّثَنَا ابن عُلَيَّةَ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ قَالَ: بَيْنَمَا عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابٍ فِي يَدِ الخَوَارِجِ إِذْ أَتَوْا عَلَىٰ نَخْلٍ، فَتَنَاوَلَ رَجُلٌ مِنْهُمْ تَمْرَةً فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا لَهُ: أَخَذْت تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ أَهْلِ العَهْدِ، وَأَتَوْا عَلَىٰ خِنْزِيرٍ فَنَفَخَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بِالسَّيْفِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا لَهُ: قَتَلْت خِنْزِيرًا مِنْ خَنَازِيرِ أَهْلِ العَهْدِ قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: أَلاَ أُخْبِرُكُمْ مَنْ هُوَ أَعْظَمُ عَلَيْكُمْ حَقًّا مِنْ هٰذا قَالُوا: مَنْ؟ قَالَ: أَنَا، مَا تَرَكْت صلاَةً ولاَ تَرَكْت كَذَا ولاَ تَرَكْت كَذَا قَالَ: فَقَتَلُوهُ قَالَ: فَلَمَّا ١٥/٣٢٣

---

(١) إسناده ضعيف جدًا. فيه موسىٰ بن عبيدة الربذي، وليس حديثه بشيء.

(٢) كذا في الأصول، وفي المطبوع (فوارس) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٣) إسناده ضعيف جدًا. بكر بن قرواش قال عنه البخاري، فيه نظر.

جَاءَهُمْ عَلِيٌّ قَالَ: أَقِيدُونَا بِعَبْدِ اللهِ بْنِ خَبَّابٍ قَالُوا: كَيْفَ نُقِيدُكَ بِهِ وَكُلُّنَا قَدْ شَرَكَ فِي دَمِهِ، فَاسْتَحَلَّ قتلاهُمْ(١).

٣٨٩٣٨- إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ وَقَدْ كَانَ شَهِدَ مَعَ عَلِيٍّ الجَمَلَ وَصِفِّينَ، وَقَالَ: مَا يَسُرُّنِي بِهِمَا كُلُّ مَا عَلَىٰ وَجْهِ الأَرْضِ.

٣٨٩٣٩- غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي، عَنْ هٰذِهِ الآيَةِ ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾[الكهف: ١٠٣- ١٠٤] أَهُمُ الحَرُورِيَّةُ؟ قَالَ: لاَ، هُمْ أَهْلُ الكِتَابِ اليَهُودُ وَالنَّصَارىٰ، أَمَّا اليَهُودُ فَكَذَّبُوا بِمُحَمَّدٍ وَأَمَّا النَّصَارىٰ فَكَفَرُوا بِالْجَنَّةِ وَقَالُوا: لَيْسَ فِيهَا طَعَامٌ ولاَ شَرَابٌ، ولكن الحَرُورِيَّةَ ﴿ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [البقرة: ٢٧] وَكَانَ سَعْدٌ يُسَمِّيهِمْ الفَاسِقِينَ(٢). ١٥/ ٣٢٤

٣٨٩٤٠- وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْت مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ: سَأَلَ أَبِي، عَنِ الخَوَارِجِ قَالَ: هُمْ قَوْمٌ زَاغُوا فَأَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ(٣).

٣٨٩٤١- عُبَيْدُ اللهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرْيَمَ أَنَّ شُبَثَ بْنَ رِبْعِيٍّ وَابْنَ الكَوَّاءِ خَرَجَا مِنَ الكُوفَةِ إِلَىٰ حَرُورَاءَ، فَأَمَرَ عَلِيٌّ النَّاسَ أَنْ يَخْرُجُوا بِسِلاَحِهِمْ فَخَرَجُوا إِلَى المَسْجِدِ حَتَّى ٱمْتَلأَ المَسْجِدُ، فَأَرْسَلَ [إليهم] عَلِيٌّ: بِئْسَ مَا صَنَعْتُمْ حِينَ تَدْخُلُونَ المَسْجِدَ بِسِلاَحِكُمْ، ٱذْهَبُوا إِلَىٰ جَبَّانَةِ مُرَادٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَكُمْ أَمْرِي قَالَ: قَالَ أَبُو مَرْيَمَ: فَانْطَلَقْنَا إِلَىٰ جَبَّانَةِ مُرَادٍ، فَكُنَّا بِهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ بَلَغَنَا أَنَّ القَوْمَ قَدْ رَجَعُوا وَأَنَّهُمْ زَاحِفُونَ قَالَ: فَقُلْت: أَنْطَلِقُ أَنَا فَأَنْظُرُ

---

(١) إسناده مرسل. أبو مجلز لم يدرك هٰذا.

(٢) أخرجه البخاري: ٨/ ٢٧٨.

(٣) إسناده صحيح.

إِلَيْهِمْ قَالَ: فَانْطَلَقْت فَجَعَلْت أَتَخَلَّلُ صُفُوفَهُمْ حَتَّى انْتَهَيْت إِلَىٰ شَبَثِ بْنِ رِبْعِيٍّ، وَابْنِ الكَوَّاءِ وَهُمَا وَاقِفَانِ مُتَوَرِّكَانِ عَلَىٰ دَابَّتَيْهِمَا، وَعِنْدَهُمْ رُسُلُ عَلِيٍّ يُنَاشِدُونَهُمَا اللهَ لَمَا رَجَعُوا، وَهُمْ يَقُولُونَ لَهُمْ: نُعِيذُكُمْ بالله أَنْ تُعَجِّلُوا بِفِتْنَةِ العَامِ خَشْيَةَ عَامٍ قَابِلٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ إِلَىٰ بَعْضِ رُسُلِ عَلِيٍّ فَعَقَرَ دَابَّتَهُ، فَنَزَلَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَسْتَرْجِعُ، فَحَمَلَ سَرْجَهُ فَانْطَلَقَ بِهِ، وَهُمَا يَقُولاَنِ: مَا طَلَبْنَا إِلاَّ مُنَابَذَتَهُمْ، وَهُمْ يُنَاشِدُونَهُمْ ٣٢٥/١٥
اللهَ، فَمَكَثُوا سَاعَةً، ثُمَّ انْصَرَفُوا إِلَى الكُوفَةِ كَأَنَّهُ يَوْمُ أَضْحَىٰ، أَوْ يَوْمُ فِطْرٍ، وَكَانَ عَلِيٌّ يُحَدِّثُنَا قَبْلَ ذَلِكَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ الإِسْلاَمِ، يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، علاَمَتُهُمْ رَجُلٌ مُخْدَجُ اليَدِ قَالَ: فَسَمِعْت ذَلِكَ مِنْهُ مِرَارًا كَثِيرَةً قَالَ: وَسَمِعَهُ [نَافِعٌ]: [الْمُخْدَجُ][1] أَيْضًا، حَتَّىٰ رَأَيْته يَتَكَرَّهُ طَعَامَهُ مِنْ كَثْرَةِ مَا سَمِعَهُ مِنْهُ قَالَ: وَكَانَ نَافِعٌ مَعَنا فِي المَسْجِدِ يُصَلِّي فِيهِ بِالنَّهَارِ، وَيَبِيتُ فِيهِ بِاللَّيْلِ، وَقَدْ كَسَوْته بُرْنُسًا فَلَقِيته مِنَ الغَدِ فَسَأَلْته: هَلْ كَانَ خَرَجَ مَعَنا النَّاسُ الذِينَ خَرَجُوا إِلَىٰ حَرُورَاءَ قَالَ: خَرَجْت أُرِيدُهُمْ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغْت إِلَىٰ بَنِي فُلاَنٍ لَقِيَنِي صِبْيَانٌ، فَنَزَعُوا سِلاَحِي، فَرَجَعْت حَتَّىٰ إِذَا كَانَ الحَوْلُ، أَوْ نَحْوُهُ خَرَجَ أَهْلُ [النَّهْرَوَانِ] وَسَارَ عَلِيٌّ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ أَخْرُجْ مَعَهُ قَالَ: وَخَرَجَ أَخِي أَبُو عَبْدِ اللهِ وَمَوْلاَهُ مَعَ عَلِيٍّ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللهِ أَنَّ عَلِيًّا سَارَ إِلَيْهِمْ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ حِذَاءَهُمْ عَلَىٰ شَاطِئِ النَّهْرَوَانِ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ يُنَاشِدُهُمْ اللهَ وَيَأْمُرُهُمْ أَنْ يَرْجِعُوا، فَلَمْ تَزَلْ رُسُلُهُ تَخْتَلِفُ إِلَيْهِمْ حَتَّىٰ قَتَلُوا رَسُولَهُ، فَلَمَّا رَأَىٰ ذَلِكَ نَهَضَ إِلَيْهِمْ فَقَاتَلَهُمْ حَتَّىٰ فَرَغَ مِنْهُمْ كُلِّهِمْ، ثُمَّ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَلْتَمِسُوا المُخْدَجَ فَالْتَمَسُوهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا نَجِدُهُ حَيًّا، وَقَالَ: بَعْضُهُمْ: مَا هُوَ فِيهِمْ، ثُمَّ أَنَّهُ جَاءَهُ ٣٢٦/١٥
رَجُلٌ فَبَشَّرَهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَدْ واللهِ وَجَدْنَاهُ تَحْتَ قَتِيلَيْنِ فِي سَاقِيَهِ، فَقَالَ: اقْطَعُوا يَدَهُ المُخْدَجَةَ وَأْتُونِي بِهَا، فَلَمَّا أُتِيَ بِهَا أَخَذَهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ رَفَعَهَا، ثُمَّ قَالَ: واللهِ مَا كَذَبْت ولاَ كُذِّبْت[2].

---

(١) وقع في المطبوع بالعين خطأ.

(٢) إسناده ضعيف. فيه نعيم بن حكيم وليس بالقوي، وأبو مريم هٰذا اختلف فيه.

٣٨٩٤٢- شَرِيكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا أُتِيَ بِالْمُخْدَجِ سَجَدَ(١).

٣٨٩٤٣- وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُصَيْنٍ وَكَانَ صَاحِبَ شُرْطَةِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: قَاتَلَهُمْ اللهُ، أَيُّ حَدِيثٍ [شَانوا]، يَعْنِي الخَوَارِجَ الذِينَ قَتل(٢).

٣٨٩٤٤- حَدَّثَنَا ابن نُمَيْرٍ، عَنِ الأَجْلَحِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ نِمْرٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الجُمُعَةِ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَى المِنْبَرِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلاَ لله، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلاَ لله، ثُمَّ قَامُوا مِنْ نَوَاحِي المَسْجِدِ يُحَكِّمُونَ اللهَ فَأَشَارَ عَلَيْهِمْ بِيَدِهِ: ٱجْلِسُوا، نَعَمْ لَا حُكْمَ إِلاَ لله، كَلِمَةُ حَقٍّ يُبْتَغَىٰ بِهَا بَاطِلٌ، حُكْمُ اللهِ يُنْتَظَرُ فِيكُمْ، الآنَ لَكُمْ عَنْدِي ثلاَثُ خِلاَلٍ مَا كُنْتُمْ ١٥/٣٢٧ مَعَنا، لَنْ نَمْنَعُكُمْ مَسَاجِدَ اللهِ أَنْ يَذْكُرَ فِيهَا ٱسْمُهُ، ولاَ نَمْنَعُكُمْ فَيْئًا مَا كَانَتْ أَيْدِيكُمْ مَعَ أَيْدِينَا، ولاَ نُقَاتِلُكُمْ حَتَّىٰ تُقَاتِلُوا، ثُمَّ أَخَذَ فِي خُطْبَتِهِ(٣).

٣٨٩٤٥- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَسِيلِ بْنِ سَعْدِ بْنِ حُذَيْفَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ أَبُو الحَسَنِ العَبْسِيُّ، عَنْ أَبِي البَخْتَرِيِّ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ المَسْجِدَ، فَقَالَ: لاَ حُكْمَ إِلاَ لله، [ثُمَّ قَالَ لاَ حَكَمَ إِلاَ الله، قال فَقَالَ: عَلِيٌّ: لاَ حُكْمَ إِلاَ لله](٤) ﴿إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠] فَمَا تَدْرُونَ مَا يَقُولُ هٰؤلاء، يَقُولُونَ: لاَ إِمَارَةَ، أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يُصْلِحُكُمْ إِلاَ أَمِيرٌ بَرٌّ، أَوْ فَاجِرٌ قَالُوا: هٰذا البَرُّ قَدْ (عَرَفْنَاهُ) فَمَا بَالُ الفَاجِرِ،

---

(١) في إسناده أبو موسى الهمداني، ولم يوثقه إلا ابن حبان، وتوثيقه للمجاهيل معروف.

(٢) في إسناده حصين هٰذا، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح» ٣/ ١٩٩، ولا أعلم له توثيقًا يعتد به.

(٣) إسناده ضعيف. فيه أجلح بن عبد الله وهو ضعيف.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من الأصول سقطت من المطبوع.

فَقَالَ: يَعْمَلُ المُؤْمِنُ وَيُمْلِي لِلْفَاجِرِ، وَيُبَلِّغُ اللهُ الأَجَلَ، وَنَأْمَنُ سُبُلَكُمْ، وَتَقُومَ أَسْوَاقُكُمْ، وَيُقَسَّمُ فَيْؤُكُمْ وَيُجَاهَدُ عَدُوُّكُمْ وَيُؤْخَذُ الضَّعِيفُ مِنَ القَوِيِّ، أَوَ قَالَ: [مِنْ] (الشَّدِيدِ)- مِنْكُمْ[1]. ٣٢٨/١٥

٣٨٩٤٦- يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ مَغْنَمًا يَوْمَ خَيْبَرَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُ ذُو الخُوَيْصِرَةِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ٱعْدِلْ، فَقَالَ: «هَاكَ لَقَدْ خِبْتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ»، فَقَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللهِ أَقْتُلُهُ، فَقَالَ: «لاَ، إِنَّ لهذا أَصْحَابًا [يَخْرُجُونَ] عِنْدَ ٱخْتِلاَفٍ مِنَ النَّاسِ، يَقْرَأُونَ القُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، تَحْقِرُونَ صلاَتَكُمْ مَعَ صلاَتِهِمْ وَصِيَامَكُمْ مَعَ صِيَامِهِمْ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ كَأَنَّ يَدَهُ ثَدْيُ المَرْأَةِ، وَكَأَنَّهَا بِضْعَةٌ تُدَرْدِرُ» قَالَ: فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَسَمِعَتْ أُذُنِي مِنْ رَسُولِ اللهِ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَبَصَرَ عَيْنِي مَعَ عَلِيٍّ (حِينَ) قَتَلَهُمْ، ثُمَّ ٱسْتَخْرَجَهُ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ[2][3].

٣٨٩٤٧- أَبُو أُسَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا [مُجَالِدُ][4] بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ زوذي [أَبِي كثير][5] قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ يَوْمًا، فَقَامَ الخَوَارِجُ فَقَطَعُوا عَلَيْهِ كَلاَمَهُ قَالَ: فَنَزَلَ فَدَخَلَ وَدَخَلْنَا مَعَهُ، فَقَالَ: أَلاَ إِنِّي إِنَّمَا أُكِلْتُ يَوْمَ (أُكِلَ) الثَّوْرُ الأَبْيَضُ، ثُمَّ قَالَ: مَثَلِي مَثَلُ ثَلاَثَةِ أَثْوَارٍ وَأَسَدٍ ٱجْتَمَعْنَ فِي أَجَمَةٍ: ٣٢٩/١٥ أَبْيَضَ وَأَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا مِنْهُنَّ ٱجْتَمَعْنَ، فَامْتَنَعَ مِنْهُ، فَقَالَ

---

(١) إسناده مرسل. أبو البختري لم يسمع من علي- ﷺ.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ١٠/ ١٤٦، من طريق معمر عن الزهري.

(٣) أخرجه البخاري: ٦/ ٧١٤- ٧١٥، ومسلم: ٧/ ٢٣١- ٢٣٣.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (مخالد) خطأ، ٱنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) كذا ضبطه محقق «التاريخ الكبير» ٦/ ٥٣٩، وهو الصواب، ووقع في المطبوع: (أبي كبير)، وأهمل النقط في الأصول.

لِلأَحْمَرِ وَالأَسْوَدِ: إِنَّهُ لَا يَفْضَحُنَا فِي أَجَمَتِنَا هٰذِهِ إِلاَ مَكَانُ هٰذا الأَبْيَضِ، فَخَلِّيَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ حَتَّىٰ آكُلَهُ، ثُمَّ أَخْلُو أَنَا وَأَنْتُمَا فِي هٰذِهِ الأَجَمَةِ، فَلَوْنُكُمَا عَلَىٰ لَوْنِي وَلَوْنِي عَلَىٰ لَوْنِكُمَا قَالَ: فَفَعلاَ قَالَ: فَوَثَبَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُلْبِثْهُ أَنْ قَتَلَهُ قَالَ: فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَحَدُهُمَا ٱجْتَمَعَا، فَامْتَنَعَا مِنْهُ، وَقَالَ لِلأَحْمَرِ: يَا أَحْمَرُ، إِنَّهُ لَا يُشْهِرُنَا فِي أَجَمَتِنَا هٰذِهِ إِلاَ مَكَانُ هٰذا الأَسْوَدِ، فَخَلِّ بَيْنِي وَبَيْنَهُ حَتَّىٰ آكُلَهُ، ثُمَّ أَخْلُو أَنَا وَأَنْتَ، فَلَوْنِي عَلَىٰ لَوْنِك وَلَوْنُك عَلَىٰ لَوْنِي قَالَ: فَأَمْسَكَ عَنْهُ فَوَثَبَ عَلَيْهِ فَلَمْ يُلْبِثْهُ أَنْ قَتَلَهُ، ثُمَّ لَبِثَ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ قَالَ لِلأَحْمَرِ: يَا أَحْمَرُ، إِنِّي آكُلُك قَالَ: تَأْكُلُنِي قَالَ: نَعَمْ قَالَ: أَمَا لَا فَدَعْنِي حَتَّىٰ أُصَوِّتَ ثلاَثَةَ أَصْوَاتٍ، ثُمَّ شَأْنُك بِي قَالَ: فَقَالَ: أَلاَ إِنِّي إِنَّمَا أُكِلْت يَوْمَ أُكِلَ الثَّوْرُ الأَبْيَضُ قَالَ: ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ: أَلاَ وَإِنِّي إِنَّمَا [وهِبْت] يَوْمَ قُتِلَ عُثْمَانَ(١).

٣٨٩٤٨- حَدَّثَنَا ابن فُضَيْلٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ، عَنِ الحَكَمِ قَالَ: خَمَّسَ عَلِيٌّ أَهْلَ النَّهْرِ(٢).

٣٨٩٤٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنِ الحَجَّاجِ، عَنِ الحَكَمِ أَنَّ عَلِيًّا قَسَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ رَقِيقَ أَهْلِ النَّهْرِ وَمَتَاعَهُمْ كُلَّهُ(٣).

٣٨٩٥٠- حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ شَبِيبِ بْنِ غَرْقَدَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابن عُمَرَ، عَنْ أَمْوَالِ الخَوَارِجِ قَالَ: لَيْسَ فِيهَا غَنِيمَةٌ ولاَ غُلُولٌ(٤). ١٥/ ٣٣٠

٣٨٩٥١- حَدَّثَنَا ابن إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: فَزِعَ المَسْجِدُ حِينَ أُصِيبَ أَهْلُ النَّهْرِ.

---

(١) إسناده ضعيف. فيه مجالد بن سعيد وهو ضعيف الحديث.

(٢) إسناده مرسل. الحكم بن عتيبة لم يدرك ذلك.

(٣) إسناده مرسل. ٱنظر السابق.

(٤) إسناده ضعيف فيه. إبهام الرجل التميمي.

٣٨٩٥٢- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ قَالَ: أَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، [قَالَ]: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي قِتَالِ الخَوَارِجِ: لَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَتْلِ الدَّيْلَمِ(١).

٣٨٩٥٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا العَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: يَتِيهُ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ المَشْرِقِ مُحَلَّقَةٌ رُءُوسُهُمْ(٢).

٣٨٩٥٤- يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، [قَالَ]: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ ابن عَوْنٍ، عَنِ الحَسَنِ قَالَ: لَمَّا صَنَعَ عَلِيٌّ الحَكَمَيْنِ قَالَ أَهْلُ الحَرُورَاءِ: مَا نَزِيدُ أَنْ تُجَامِعَ لهٰؤلاء، فَخَرَجُوا فَأَتَاهُمْ إِبْلِيسُ، [فَقَالُوا: ما] كَانَ هٰؤلاء القَوْمُ الذِينَ فَارَقْنَا مُسْلِمِينَ لَبِئْسَ الرَّأْيُ رَأْيُنَا، وَلَئِنْ كَانُوا كُفَّارًا لَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نُنَادِيَهُمْ قَالَ الحَسَنُ: فَوَثَبَ عَلَيْهِمْ أَبُو الحَسَنِ فَجَذَّهُمْ جَذًّا(٣).

٣٨٩٥٥- حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، عَنِ الهُذَيْلِ بْنِ بِلاَلٍ قَالَ: كُنْت عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ عَنْدِي غُلاَمًا لِي أُرِيدُ بَيْعَهُ، قَدْ أُعْطِيت بِهِ سِتَّمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَقَدْ أَعْطَانِي الخَوَارِجُ، ثُمَّانمِائَةٍ، أَفَأَبِيعُهُ مِنْهُمْ قَالَ: كُنْتُ بَايَعَهُ مِنْ يَهُودِيٍّ أَوْ نَصْرَانِيٍّ قَالَ: لاَ قَالَ: فلاَ تَبِعْهُ مِنْهُمْ. ٣٣١/١٥

٣٨٩٥٦- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا [مُفَضَّل](٤) بْنُ مُهَلْهِلٍ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: كُنْت عِنْدَ عَلِيٍّ فَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ النَّهْرِ أَهُمْ مُشْرِكُونَ؟ قَالَ: مِنَ الشِّرْكِ فَرُّوا، قِيلَ: فَمُنَافِقُونَ هُمْ؟ قَالَ: إِنَّ المُنَافِقِينَ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ إِلاَّ قَلِيلاً، قِيلَ لَهُ: فَمَا هُمْ قَالَ: قَوْمٌ بَغَوْا عَلَيْنَا(٥).

---

(١) إسناده ضعيف. فيه إبهام من حدث العوام.

(٢) أخرجه مسلم: ٧/ ٢٤٤.

(٣) إسناده مرسل. الحسن لم يشهد ذلك.

(٤) كذا في الأصول، وفي المطبوع: (معضل) خطأ، أنظر ترجمته من «التهذيب».

(٥) إسناده صحيح.

٣٨٩٥٧- حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ آدَمَ، ثَنَا [مُفَضَّل]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَرْفَجَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا جِيءَ عَلِيٌّ بِمَا فِي عَسْكَرِ أَهْلِ النَّهْرِ قَالَ: مَنْ عَرَفَ شَيْئًا فَلْيَأْخُذْهُ قَالَ: [فَأَخَذُوه] إِلاَ قَدْرًا قَالَ: ثُمَّ رَأَيْتهَا بَعْدُ قَدْ أُخِذَتْ(١).

[تم الكتاب](٢)

(١) في إسناده عرفجة بن عبد الواحد الأسدي وأبوه ولم يوثقها إلا ابن حبان كعادته في توثيق المجاهيل.

(٢) زيادة من (و). وجاء بعد ذلك فيها:

[وهو «مصنف ابن أبي شيبة»، والحمد لله كثيرًا كما هو أهله، وصلىٰ الله علىٰ محمد خاتم أنبيائه، وصفوة رسله.

وذلك في الثالث من شهر رجب الفرد سنة ثلاث عشرة وسبعمائة].

وجاء في (أ): [تم الكتاب العظيم الشأن وهو في سبعة أجزاء. من تصنيف أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة. العبسى الكوفي شيخ المشايخ وإمام الأئمة. مسلم والبخاري وابن ماجة وغيرهم من أئمة الحديث رضوان الله عليهم أجمعين .... الفقير إلىٰ رحمة ربه المستقيل من زلله وذنبه، يوسف بن عبد اللطيف بن عبد الباقي بن محمود الحراني الحنبلي- عامله الله بلطفه. وذلك في يوم المبارك يوم السبت الرابع عشر من شهر الفطر سنة أربع و أربعين وسبعمائة من الهجرة النبوية علىٰ صاحبها أفضل الصلاة والسلام والرحمة- سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين].

وجاء في (د):

[والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وصلىٰ الله علىٰ سيدنا محمد الأمين، وعلىٰ آله وصحبه وتابعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا آمين، ثم كان الفراغ من «مصنف أبي بكر عبد الله بن أبي شيبة العبسي الكوفي» شيخ المشايخ وإمام الأئمة مسلم=

= والبخاري وابن ماجه وغيرهم من أئمة الحديث رضوان الله عليهم أجمعين، ووافق الفراغ من نسخه ضحىٰ يوم الخميس المبارك لعله عاشر شهر شعبان الكريم المحرم لعله سنة تسعة وعشرين ومائتين وألف. بعناية الشيخ العلامة والبدر الفهامة الفاضل الأوحد محيي علوم السنة علىٰ مر الزمن الحكيم المتطبب العالم الزاهد والمترهب عز الدين والإسلام محمد عابد السندي وفقه الله لصالح الأعمال، وغفر له وتجاوز عنه ورضي عنه، وعنا رضا لا يسخط بعده- بحق محمد وآله الأمناء وصحابته النجباء وعترته الفضلاء آمين.

بخط الفقير الحقير المعترف بذنبه والتقصير الراجي غفران الملك القدير العبد محسن بن محسن الوراقي غفر الله له ولوالديه أمين أمين].

- وبه تنتهي التعليقات علىٰ هذا الكتاب المبارك، أسأل الله سبحانه وتعالىٰ التوفيق والقبول، وكان الفراغ من هذه التعليقات في أواخر عام ١٤٢٧ هـ . والحمد لله رب العالمين.